المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (٢٠٨) - الجزء (٣) - السَّنة (٥٨) - رمضان ١٤٤٥هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢٠٨) - الجزء (٣) - السَّنة (٥٨) - رمضان ١٤٤٥هـ

حقوق الطبع محفوظة

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

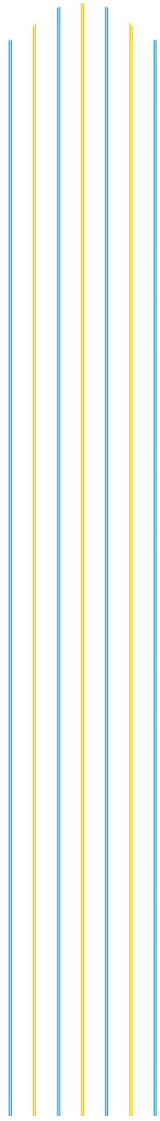

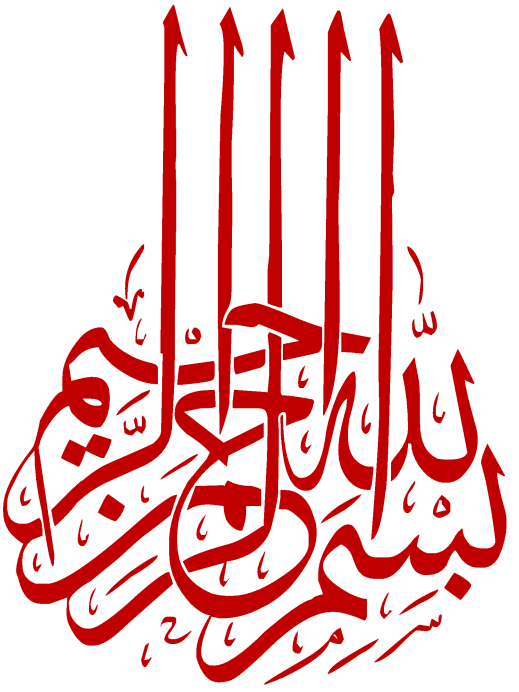
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ . د/ حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ . د/ عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ . د/ أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ . د/ رمضان محمد أحمد الرويي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ . د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبدالله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ . د/ عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ . د/ أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ . د/ باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ أمين بن عايش المزيني
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة الحدود الشماليَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي
(قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١-	تزيّن المخطوبة بمستحضرات التجميل الحديثة - دراسة فقهية - د / أيوب بن فريح بن صالح البهلال	١١
٢-	اشتراط الدائن غرامة تأخير مَصرفها جهة بر - دراسة فقهية تطبيقيةً - د / محمد بن عبد الله بن محمد الطيار	٨٧
٣-	كتمان المرض ومستجداته المعاصرة - دراسة فقهية مقارنة - د / محمود عمر محمد علي	١٤٧
٤-	دور الذكاء الاصطناعي في إثبات الجرائم والوقاية منها - دراسة فقهية - د / محمد بن خليفة بن راشد المديني	٢١٧
٥-	جمعيّات الادِّخار الإلكترونيّة - دراسة فقهية - د / يوسف بن سليمان بن حمد العودة	٢٧١
٦-	تنقيح المناط أ . د / عبد الله بن علي البارقي	٣٣٣
٧-	التخصيص بفعل النبي ﷺ - دراسة أصولية تطبيقية - أ . د / وليد بن علي الحسين	٤١٥
٨-	رسالة في دلالة العام على بعض أفراده تأليف: العلامة المحقق السيد محمد بن محمد بن محمد الحسني المغربي المالكي الشهير بالبُلَيْدِي (ت ١١٧٦هـ) - دراسة وتحقيق - أ . د / مسلم بن سلمي بن هجاد المطيري	٤٨١
٩-	الاقتصاد في بيان مراتب الاجتهاد لأبي المكارم شمس الدين محمد بن محمد بن أبي الحسن بن محمد البكري الصديقي (ت ٩٩٤هـ) - دراسة وتحقيقاً - د / الأمين بن عبد الله بن محمد الأمين الشنقيطي	٥٣٩
١٠-	القواعد الفقهيّة المتعلقة بالخلاف - جمعًا ودراسة - د / نوف بنت عبد الله بن بجاد العتيبي	٥٩٥

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

رسالة في دلالة العام على بعض أفراده

تأليف:

العلامة المحقق السيد محمد بن محمد بن محمد الحسني المغربي المالكي الشهير

بالبُلَيْدِي (ت ١١٧٦هـ)

- دراسة وتحقيق -

A message on the significance of the general on some of its individuals
Composition:
The scholar, investigator, Sayyed Muhammad bin Muhammad bin Muhammad al-Hasani al-Maghribi al-Maliki, known as al-Bulaidi (d. 1176 AH)
- Study and investigation -

إعداد :

أ . د / مسلم بن سلمي بن هجاد المطيري

أستاذ أصول الفقه، بقسم أصول الفقه بكلية الشريعة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Prepared by :
Prof. Muslim bin Selmi bin Hajad Al-Mutairi
Associate Professor of Fundamentals of Jurisprudence
Department of Fundamentals of Jurisprudence, College of Sharia Islamic University of Medina
Email: Drmo.motiri@gmail.com

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2023/06/01		2023/09/06

نشر البحث
A Research publication
رمضان ١٤٤٥هـ -March 2024
DOI :10.36046/2323-058-208-028

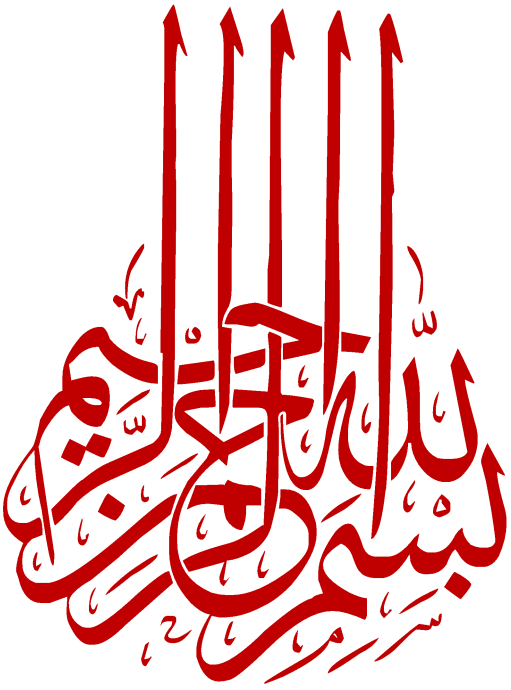
بسم الله الرحمن الرحيم

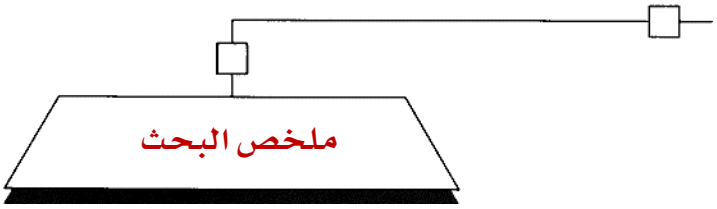

تناول البحث دراسة وتحقيق مخطوط عنوانه: (رسالة في دلالة العام على بعض أفراده) للعلامة محمد بن محمد بن محمد البُلَيْدِي المغربي المالكي (ت١١٧٦هـ).

انتظم البحث في قسمين أحدهما للدراسة، والآخر لتحقيق النص.

فالدراسة شملت ترجمة المؤلف، والتحقق من عنوان المخطوط ونسبته له، ومنهجه ومصادره، ووصف نسخة المخطوط، ومنهجي في التحقيق.

والتحقيق شمل نص المخطوط.

والخاتمة شملت أهم النتائج والتوصيات.

أهداف التحقيق العامة: إبراز كتب التراث الإسلامي المخطوطة وتحقيقها ونشرها، للانتفاع بما سطره علماؤنا الراحلون، وورثوه لنا، ومنها هذا المخطوط، رغبةً مني في خدمة علم أصول الفقه وطلابه، وإثراء المكتبة الأصولية، وتقريبه لطلبة العلم، وذلك بإخراج الكتاب محققاً، وَفْقَ منهجٍ علميٍ أصيل، يُتَّبَع فيه أُسُس التحقيق المنهجي، والتعريف بمؤلف الكتاب الشيخ العلامة البُلَيْدِي، وإبراز إسهاماته في خدمة علم أصول الفقه وغيره من العلوم.

وأما منهجي في تحقيقه فقد اتبعت المنهج المعتمد وذلك بنسخ المخطوط كما أراده المصنف وفق الخط الإملائي الحديث بقواعده المعروفة، وما جزمت بخطئه أثبته كما هو، وأصححه في الحاشية من مصادره المعتمدة، وما جزمت بنقصه أو اقتضاه السياق أكمله، وأجعله بين معقوفتين، وأشير إلى ذلك في الحاشية، مع إثبات نهاية كل ورقة في المتن، حسب ما تقتضيه قواعد التحقيق المعروفة، مع عزو الآيات إلى سورها، والأحاديث النبوية إلى مظانها، وتوثيق النقول والأقوال من مصادرها، وشرح معاني الغريب، وترجمة الأعلام غير المشهورين، والالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يشكل من الكلمات.

وكان من أهم نتائج البحث التي ظهرت لي: مكانة هذا العالم الجليل، وأهمية كتابه، وطريقته في تحرير المسألة الأصولية، وطريقة مناقشة المسألة، وكيفية الرد على المخالف، وإيراد أدلته لإثبات رأيه المختار.

الكلمات المفتاحية: (رسالة، دلالة، العام، أفراده، البُلَيْدِي).

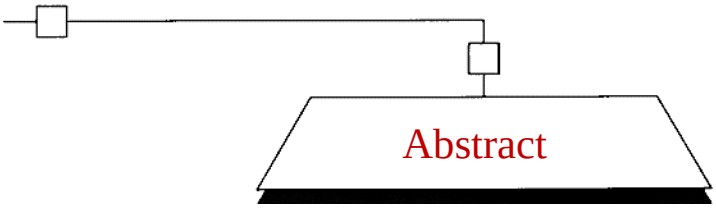

The research dealt with the study and investigation of a manuscript entitled: (A treatise on the significance of the general for some of its members) by the scholar Muhammad bin Muhammad bin Muhammad al-Bulaidi al-Maghribi al-Maliki (d. 1176 AH).

The research was organized in two parts, one for the study, and the other for the verification of the text.

The study included translating the author, verifying the title of the manuscript and its attribution, its methodology and sources, describing the copy of the manuscript, and my methodology in the investigation.

The investigation included the text of the manuscript.

The conclusion included the most important findings and recommendations.

General investigative objectives

:highlighting, verifying and publishing manuscript Islamic heritage books, to benefit from what our late scholars wrote and bequeathed to us, including this manuscript, out of my desire to serve the science of jurisprudence and its students, enrich the fundamentalist library, and bring it closer to students of knowledge, by producing the book verified, according to an authentic scientific method. In it, the foundations of systematic investigation are followed, and the author of the book, Sheikh Allama Al-Bulaidi, is introduced, and his contributions to the service of the science of jurisprudence and other sciences are highlighted.

As for my methodology in achieving it, I followed the approved approach by copying the manuscript as the compiler wanted it according to the modern spelling line with its well-known rules. In the footnote, with proof of the end of each paper in the text, according to what is required by the well-known investigation rules, with attributing the verses to their surahs, and the hadiths of the Prophet to their contexts, and documenting the quotes and sayings from their sources, explaining the meanings of the strange, translating some flags, adhering to punctuation marks, and controlling what constitutes from words.

Among the most important results of the research that appeared to me were: the status of this great scholar, the importance of his book, his method of editing the fundamentalist issue, the method of discussing the issue, how to respond to the violator, and the presentation of his evidence to prove his chosen opinion.

Keywords: (message, semantics, the general, its members, the bladi).

المقدِّمة

الحمد لله الذي أكرمنا بالإسلام والإيمان، وأنار بصائرنا بنور العلم والقرآن، وأحيا قلوبنا بالفقه في دينه، وبالذكر والإحسان، والصلاة والسلام على خير الورى من ولد عدنان، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه السادة الأعيان.

وبعد:

فإن المساهمة في إحياء التراث الإسلامي ومنه المخطوطات الإسلامية عملٌ مبرور، وسعيٌ مشكور، يبرز من خلاله مكانة الأمة الإسلامية وعلو حضارتها، فمن الواجب على أهل العلم، ومحبي إحياء التراث الإسلامي أن يقوموا بواجبهم تجاه تراثهم الإسلامي، فيبرزوه للناس، ويظهروه دراسةً وتحقيقاً، خدمةً للعلم وطلابه، وإثراءً للمكتبة الإسلامية العامرة، وقد سلكت هذا الطريق، مع ما فيه من الشدة والمعاناة، التي تتسم في بدايتها بثقل العمل، وشدة وطأة البحث، وفي نهايتها بلذة الإنجاز، ونجاح العمل، فهيأ الله عز وجل لي هذا الكنز الدفين، لعالمٍ متمكن، من علماء بلاد المغرب، برز في فنون شتى من العلم، فهو عالم في أصول الفقه، والفقه، واللغة، والقراءات، لازم التدريس، وجلس للإقراء في الجامع الأزهر، وانتفع به خلقٌ كثير، وله مصنفات عدة في هذه الفنون التي برع وبرز فيها، ومن ذلك هذه الرسالة التي قمت بدراستها وتحقيقها، والموسومة بـ: رسالة في دلالة العام على بعض أفراده.

أهمية تحقيق هذا المخطوط:

١-أن هذا المخطوط من مخطوطات علم أصول الفقه النادرة، وفي إخراجه

وتحقيقه فائدة كبيرة للعلم وطلابه، ومساهمة في إثراء المكتبة الإسلامية عامة، والأصولية خاصة.

٢-أن هذا المخطوط ناقش مسألة دقيقة من مسائل أصول الفقه، اختلف فيها الأصوليون اختلافاً ظاهراً، وهي مسألة: (دلالة العام على بعض أفراده).

٣-أن المؤلف ناقش هذه المسألة بطريقة علمية، مبنية على التحرير والتحليل والتدقيق والتأصيل، ورد على المخالفين بالحجة والبرهان، وكل ذلك يدل على تمكنه في علم أصول الفقه، وعلم الجدل والمناظرة.

٤-استشهاده بأقوال الأصوليين من المتقدمين والمعاصرين له، فتعددت الأقوال والمصنفات التي رجع إليها في مؤلَفِه هذا.

أسباب اختيار المخطوط والموضوع:

١-مكانة البُلَيْدِي العلمية والثقافية، وتفرغه للعلم والتدريس، وكثرة مصنفاته في الفنون المختلفة، ومنها أصول الفقه.

٢-المخطوط عبارة عن مناقشة وتحرير وتأصيل مسألة من مسائل أصول الفقه الدقيقة، فكان جديراً بالدراسة والتحقيق.

٣-عدم تحقيق المخطوط ودراسته من قبل الباحثين والمحققين المعاصرين المهتمين بالتراث الإسلامي وتحقيقه.

أهداف التحقيق:

١-تحقيق عنوان المخطوط.

٢-تحقيق اسم مؤلف المخطوط.

٣-تحقيق نسبة المخطوط إلى المؤلف.

٤-إخراج النص في أقرب صورة وضعها المؤلف.

٥-التعريف بمؤلف المخطوط ومخطوطه.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى: مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهارس عامة.

المقدمة: تحدثت فيها عن أهمية موضوع الرسالة، والأسباب التي دفعتني إلى تحقيقها، والخطة التي سرت عليها في التحقيق، ومنهجي في تحقيق النص.

القسم الأول: في الدراسة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة المؤلف البُلَيْدِي، وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ولقبه.

المطلب الثاني: ولادته.

المطلب الثالث: نشأته العلمية.

المطلب الرابع: شيوخه.

المطلب الخامس: تلاميذه.

المطلب السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب السابع: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المطلب الثامن: مؤلفاته.

المطلب التاسع: وفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق عنوان الرسالة، وتوثيق نسبتها للمؤلف.

المطلب الثاني: سبب تأليف الرسالة، وموضوعها، والقيمة العلمية لها.

المطلب الثالث: منهج المصنف في الرسالة.

المطلب الرابع: المصادر التي اعتمد عليها المؤلف في تأليف هذه الرسالة.

المطلب الخامس: وصف النسخة الخطية، ونموذج منها.

القسم الثاني: تحقيق نص الكتاب.

وهو تحقيق لنص الكتاب وفق المنهج المحدد في منهج البحث، ويبتدئ من أول الرسالة إلى آخرها، ويقع في (٩) لوحات، بدون صفحة العنوان.

❁ الدراسات السابقة:

بعد البحث، والتدقيق، والسؤال، والتمحيص، تبين لي أن هذا المخطوط لم

يحقق تحقيقاً علمياً، أو يطبع في كتاب، إلا أني وجدت بحثين محكمين في تحقيق مخطوطين مختلفين من الكتب التي ألفها البُلَيْدي، وهما على النحو التالي:

١-رسالة اللآلي في تحقيق الجامع الخيالي(١)، وموضوعها يتعلق بفن من فنون البلاغة، وهو (الفصل والوصل).

٢-رسالة النَّد والنشر على الأسئلة العشر المتعلقة بعلم القراءات(٢)، وموضوعها يتعلق بإجابة الشيخ البُلَيْدي على عشرة أسئلة في علم القراءات.

وأما موضوع المخطوط الذي حققته فهو في مسألة من مسائل علم أصول الفقه، وهي: دلالة العام على بعض أفراده.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث، والتوصيات المناسبة.

الفهرس ويشتمل على فهرس المصادر والمراجع.

❁ منهجي في تحقيق النص:

١-نسخ المخطوط كما أراده المصنف، وفق الخط الإملائي الحديث بقواعده المعروفة، معتمداً في ذلك النسخة الفريدة في دار الكتب المصرية برقم (١١١).

٢-ما جزمت بخطئه في النص أثبته كما هو، وأصححه في الحاشية من المصادر التي نقل عنها المصنف، وأشير إلى ذلك في الحاشية.

٣-ما جزمت بنقصه، أو اقتضاه السياق أكمله، وأجعله بين معقوفتين [ ]

---

(١) ينظر: نورة بنت علي الهلال، "رسالة الند والنشر على الأسئلة العشر المتعلقة بعلم القراءات". حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق، العدد ٧، (٢٠١٧م): ٣٢٢٩.

(٢) ينظر: إسماعيل محمد الأنور محمد إسماعيل، "رسالة اللآلي في تحقيق الجامع الخيالي". مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، العدد ٣، المجلد ٦ (٢٠١٨م): ١٦٣.

وأشير إلى ذلك في الحاشية.

٤-إثبات نهاية كل ورقة في المتن، ووضع خط مائل بين قوسين، هكذا (/) علامة على تلك النهاية في كل لوحة، مع الإشارة إلى الصفحة اليمنى بالحرف (أ)، وإلى الصفحة اليسرى بالحرف (ب)، وأجعل الرقم الأول للورقة، ثم يليه حرف الصفحة هكذا (٤/أ) لليمين، و(٤/ب) لليسار.

٥-عزو الآيات القرآنية إلى سورها، وبيان أرقامها من سور القرآن الكريم، مع كتابتها بالرسم العثماني.

٦-عزو الأحاديث النبوية إلى مظانها، فإن كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما فإنني أقوم بعزوه إلى كتب السنة الأخرى، مع بيان حكمه من المصادر الموثوقة.

٧-التعليق العلمي على ما يحتاج إلى تعليق من المسائل الأصولية، والفقهية.

٨-توثيق النُّقُول والأقوال من مصادرها المعتمدة.

٩-شرح معاني الغريب من الكلمات الواردة في النص.

١٠-الترجمة للأعلام غير المشهورين الواردة أسماؤهم في نص المخطوط باختصار مناسب.

١١-الالتزام بعلامات الترقيم، اللازمة لإيضاح النص وتمييزه، وضبط ما يُشْكِل من كلمات النص.

القسم الأول: في الدراسة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة المؤلف البُلَيْدِي

وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، وكنيته، ونسبه، ولقبه، وشهرته.

المطلب الثاني: ولادته.

المطلب الثالث: نشأته العلمية.

المطلب الرابع: شيوخه.

المطلب الخامس: تلاميذه.

المطلب السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب السابع: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المطلب الثامن: مؤلفاته.

المطلب التاسع: وفاته.

القسم الأول: في الدراسة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة المؤلف البُلَيْدِي

وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، وكنيته، ونسبه، ولقبه، وشهرته

أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد الحسني البُلَيْدِي، نسبة إلى (بُلَيْدَة) وهي في الأصل قرية أندلسية صغيرة، أسسها الأندلسيون عند خروجهم من الأندلس في القرن السادس عشر سنة ١٥٣٥م، واليوم هي مدينة جزائرية معروفة تقع شمال الجزائر، تبعد ٥٠ كم من الجزائر العاصمة إلى الجنوب منها، وتعتبر مدينة سياحية

زراعية ذات طبيعة خلابة جميلة، مشهورة بالحقول والبساتين(١)، وما ذكرته من نسبته إلى هذه المدينة هو الأقرب إلى الصواب والله أعلم.

الجزائري المغربي، نزيل مصر، المالكي، ويلقب بالسيد الشريف، اشتهر بـ(البُلَيْدِي)(٢) ،

ولعل نسبته إلى (المغرب) عند من ترجم له، أرادوا بلاد المغرب العربي، التي كانت تضم: (ليبيا، والجزائر، وتونس، والمغرب، وموريتانيا)، المعروفة حالياً بـ "شمال أفريقيا"، وأما نسبته إلى (الجزائر) فلأن (البُلَيْدة) اليوم هي مدينة جزائرية مشهورة.

المطلب الثاني: ولادته

ولد العلامة البُلَيْدِي(٣) في بلدته (بُلَيْدة) سنة (١٠٩٦هـ)(٤)، منسوباً إليها،

---

(١) ينظر: عبد الحكيم العفيفي، "موسوعة ١٠٠٠ مدينة إسلامية"، (ط١، بيروت: أوراق شرقية، ١٤٢١هـ)، ص١١٨-١١٩؛ موقع ويكيبيديا: http: //ar. wikipedia. org، جريدة "الشعب" الجزائرية الصادرة بتاريخ ١٩١٦/٤/٢٠م.

(٢) ينظر: عبد الرحمن حسن الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار"، (بدون طبعة، بيروت: دار الجيل، بدون تاريخ)، ٣٢٤: ١؛ محمد بن محمد مخلوف، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٤٨٩: ١؛ محمد خليل المرادي، "سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر"، (ط٣، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٨هـ)، ١١٠: ٤؛ خير الدين الزركلي، "الأعلام"، (ط١٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م)، ٦٨: ٧؛ عمر رضا كحالة، "معجم المؤلفين"، (بدون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٣هـ)، ٢٧٥: ١١

(٣) اختلف المترجمون له، هل (البليدي) بفتح الباء (البَلِيْدِي)، أو بضم الباء (البُلَيْدي)، والصواب ما أثبتناه، بدليل ما ذكرناه في الحاشية رقم (١) عند تعريفنا لبلدة (البُلَيْدة) وانتسابه لها.

(٤) ينظر: عبد الرحمن حسن الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار"، (بدون طبعة، =

وقد أَلِفَت ودَرَجَت موسوعات التراجم والأعلام العربية على تكنية العلماء والأدباء بأسماء الأوطان والبلدان التي ولدوا بها وترعرعوا ونشأوا فيها مثل: التلمساني، والعسقلاني، والتبسي، والميلي، وغيرهم كثير.

المطلب الثالث: نشأته العلمية(١)

لم أقف على كتاب من الكتب التي ترجمت له ذكرت نشأته وحياته في صغره، إلا أنهم ذكروا عنه أنه حفظ القرآن الكريم في صغره، وأكب على طلب العلم، وحرص على الاشتغال به؛ لتحصيله، والاستزادة من معينه، فتاقت نفسه منذ نعومة أظفاره إلى حضور دروس علماء عصره، ومجالستهم، فتعلم علم القراءات، واللغة، والحديث، والتفسير، وأصول الفقه، والفقه، والمنطق، ورحل عدة رحلات في طلب العلم والمعرفة، فرحل إلى المغرب والأندلس، وانضم إلى حلقات أشهر علماء فاس في زمانه، ثم انتقل إلى تونس، وفيها انضم إلى دروس أكابر علماء الزيتونة، وأخيراً رحل إلى مصر، ونزل بها واستقر، ولازم حلقات العلم بالجامع الأزهر بالقاهرة، حتى أصبح عالماً يشار إليه بالبنان، ويتسابق الطلاب إلى مجالسه ودروسه، فكان يقرئ تفسير البيضاوي في

=

بيروت: دار الجيل، بدون تاريخ)، ٣٢٤: ١؛ محمد بن محمد مخلوف، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٤٨٩: ١؛ محمد خليل المرادي، "سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر"، (ط٣، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٨هـ)، ١١٠: ٤؛ خير الدين الزركلي، "الأعلام"، (ط١٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م)، ٦٨: ٧؛ عمر رضا كحالة، "معجم المؤلفين"، (بدون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٣هـ)، ٢٧٥: ١١

(١) ينظر: الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار"، ٣٢٤: ١؛ مخلوف، "شجرة النور الزكية"، ٤٨٩: ١؛ المرادي، "سلك الدرر"، ١١٠: ٤-١١١، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بتونس، "موسوعة أعلام العلماء والأدباء العرب والمسلمين"، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤٢٥هـ)، ١٠١: ٤-١٠٣

الجامع الأزهر، ويملي الحديث كصحيح البخاري، ومسلم، والموطأ، والشفاء، والشمائل، ويحضر دروسه أكثر من مائتي مدرس، واستمر على هذا الحال ما بين تدريس، وإقراء، وإملاء، حتى توفي رحمه الله.

المطلب الرابع: شيوخه(١)

أخذ العلامة السيد البُلَيْدي عن جمعٍ من علماء عصره من أبرزهم من يلي:

١-محمد بن عمر بن قاسم بن إسماعيل البقري(٢) (ت١١١١هـ)، من مؤلفاته: غُنْيَة الطالبين في علم التجويد المعروف بمقدمة البقري.

٢-أحمد بن محمد البنا الدمياطي(٣) (ت١١١٧هـ)، من مؤلفاته: إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر.

٣-محمد بن عبد الباقي الزرقاني(٤) (ت١١٢٢هـ)، من مؤلفاته: شرح المواهب اللَّدُنِّيَّة، والده: العلامة عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، شارح "مختصر خليل" المشهور.

---

(١) ينظر: المرادي، "سلك الدرر"، ١١٠: ٤، مخلوف، "شجرة النور الزكية"؛ ٤٨٩: ١، الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار"، ٣٢٤: ١؛ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، "موسوعة أعلام العلماء والأدباء العرب والمسلمين"، ١٠١: ٤-١٠٣.

(٢) ينظر في ترجمته: الزركلي، "الأعلام"، ٧: ٧

(٣) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ١٢٤: ٤.

(٤) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ١٠٧: ٣؛ محمد عبد الحي الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني، "فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات"، تحقيق إحسان عباس، (ط٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٢م)، ٤٥٦: ١-٤٥٧.

٤-عبد ربه بن أحمد الديوي[١] (ت١١٢٦هـ).

٥-أحمد بن غانم النفراوي[٢] (ت١١٢٦هـ)، من مؤلفاته: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

٦-منصور بن علي المنوفي[٣] (ت١١٣٥هـ)، من مؤلفاته: نظم الموجهات وشرحها.

٧-إبراهيم بن موسى الفيومي[٤] (ت١١٣٧هـ)، من مؤلفاته: شرح المقدمة العَزِّيَّة للجماعة الأزهرية في فن الصرف.

٨-عبد الرؤوف البشبيشي[٥] (ت١١٤٣هـ).

٩-أبو السماح أحمد بن رجب البقري[٦] (ت١١٨٩)، من مؤلفاته: در الكلم المنظوم في شرح الآجرومية.

المطلب الخامس: تلاميذه

تتلمذ على العلامة السيد البُلَيْدِي جمعٌ كثير من الطلاب، من أبرزهم من يلي:

١-مصطفى بن أحمد السندوبي[٧] (ت١١٧٠هـ).

---

(١) ينظر في ترجمته: الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار"، ١٢٦: ١.

(٢) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ١٠٧: ٣؛ الزركلي، "الأعلام"، ١٩٢: ١.

(٣) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ٢٠٥: ٣؛ كحالة، "معجم المؤلفين"، ١٦: ١٣.

(٤) ينظر في ترجمته: الزركلي، "الأعلام"، ٧٦: ١.

(٥) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ٢٠٥: ٣؛ الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار"، ٢٣٤: ١-٢٣٥.

(٦) ينظر في ترجمته: الزركلي، "الأعلام"، ١٢٥: ١.

(٧) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ١٧٨: ٤.

٢-يوسف بن سالم الحفني[١] (ت١١٧٦هـ)، من مؤلفاته: الحاشية الحافلة على شرح الألفية للأشموني.

٣-خليل بن شمس الدين المصري[٢] (ت١١٧٨هـ).

٤-محمد بن سالم الحفني[٣] (ت١١٨١هـ)، من مؤلفاته: حاشية على شرح الهمزية لابن حجر.

٥-علي بن أحمد الصعيدي[٤] (ت١١٨٩هـ).

٦-علي التونسي أبو الحسن المالكي[٥] (ت١١٩٠هـ)، من مؤلفاته: شرح على رسالة راغب باشا الوزير في العروض.

٧-محمد بن محمد الطيب المالكي[٦] (ت١١٩١هـ).

٨-محمد بن مصطفى البكري[٧] (ت١١٩٦هـ)، من مؤلفاته: الكلمات البكرية في حل معاني الآجرومية.

٩-عبد الرحمن الأجهوري[٨] (ت١١٩٨هـ)، له معجم في شيوخه بأسانيدهم.

---

(١) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ٢٤١: ٤؛ الزركلي، " الأعلام، ٢٣٢: ٨.

(٢) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ١٠٦: ٢.

(٣) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ٥٠: ٤؛ كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢٦٥: ٩.

(٤) ينظر في ترجمته: الكتاني، "فهرس الفهارس"، ٧١٢: ٢-٧١٣؛ الزركلي، "الأعلام"، ٢٦٠: ٤.

(٥) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ٢٥٩: ٣؛ كحالة، "معجم المؤلفين"، ٥٠: ٧.

(٦) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ١٠٣: ٤؛ الزركلي، "الأعلام"، ٦٩: ٧.

(٧) ينظر في ترجمته: المرادي، "سلك الدرر"، ١٣: ٤-١٤؛ كحالة، "معجم المؤلفين"، ٣٢: ١٢.

(٨) ينظر في ترجمته: الكتاني، "فهرس الفهارس"، ٧٣٩: ٢-٧٤٠؛ الزركلي، "الأعلام"، ٣٠٤: =

١٠-حسن بن غالب الأزهري[١] (ت١٢٠٢هـ).

١١-محمد بن مرتضى الزبيدي[٢] (ت١٢٠٥هـ)، من مؤلفاته: تاج العروس في شرح القاموس.

١٢-محمد بن أبو العرفان بن علي الصبان[٣] (ت١٢٠٦هـ)، من مؤلفاته: حاشية على الأشموني في النحو.

١٣-أحمد بن محمد بن جاد الله الختاني[٤] (ت١٢٠٧هـ)، كان معيداً لدروس شيخه البُلَيْدي بالأزهر والأشرفية، ولما توفي الشيخ البُلَيْدِي تصدر لإقراء الحديث مكانه بالأزهر، والمشهد الحسيني.

١٤-أحمد بن يونس الخليفي[٥] (ت١٢٠٩هـ)، من مؤلفاته: حاشية على شرح شيخ الإسلام على متن السمرقندية في آداب البحث.

١٥-منصور بن مصطفى السرميني[٦] (ت١٢١٠هـ)، من مؤلفاته: رسالة في البسملة، سمَّاها: كشف الستور المسدلة على أوجه أسار البسملة.

=

.٣

(١) ينظر في ترجمته: عبد الرزاق بن حسن البيطار، "حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر". تحقيق: محمد بهجة العطار، (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٤١٣هـ)، ص٤٨٠؛ الزركلي، "الأعلام"، ٢٠٩: ٢.

(٢) ينظر في ترجمته: البيطار، "حلية البشر"، ص١٤٩٢؛ الكتاني، "فهرس الفهارس"، ٢٠٠: ١.

(٣) ينظر في ترجمته: البيطار، "حلية البشر"، ص١٣٨٤؛ كحالة، "معجم المؤلفين"، ١٧: ١١-١٨.

(٤) ينظر في ترجمته: البيطار، "حلية البشر"، ص١٧٠.

(٥) ينظر في ترجمته: البيطار، "حلية البشر"، ص١٧٦؛ كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢١٥: ٢.

(٦) ينظر في ترجمته: البيطار، "حلية البشر"، ص١٥٦٣؛ الزركلي، "الأعلام"، ٣٠٤: ٧.

١٦-سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي[١] (ت١٢٢١هـ)، من مؤلفاته: حاشية على شرح المنهج في فقه الشافعية، وأخرى سمَّاها تحفة الحبيب على شرح الخطيب الشربيني، المسمى: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع.

١٧-محمد بن محمد الأمير الكبير[٢] (ت١٢٣٢هـ)، الشهير بالأمير، من مؤلفاته: سد الأرب من علوم الإسناد والأدب.

١٨-يوسف الشباسي الضرير المصري[٣] (لم يذكر من ترجم له تاريخ وفاته).

المطلب السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه

حين يطالع القارئ حياة هذا الرجل العلمية والثقافية، وما سطره يراعه من المؤلفات المفيدة؛ يدرك تماماً الجهد الذي بذله، والطاقة التي صرفها، والأوقات التي بذلها في طلب العلم، والاستزادة منه في شتى علوم عصره التي مالت نفسه إليها، وتاقت همته لمعرفتها، وذاق قلبه حلاوتها، ويظهر ذلك جلياً من خلال كلام من ترجم له من أهل التراجم، فما من أحد منهم إلا ويذكر عنه ما يدل على علو كعبه، وسمو نفسه، وشموخ رايته، وحسن سيرته، وازدهار حلقاته العلمية، وسنذكر شيئاً مما سطره فيه المترجمون له؛ لتكون دليلاً على سيرته العطرة، ومكانته العالية.

قال عنه المرادي: "السيد، الشريف، خاتمة المحققين، صدر المدققين، الثَبْت، الحُجَّة، المتفق على جلالته، صاحب التصانيف الشهيرة... واشتُهِر أمره بالعلم، وانتفع به جماعةٌ من محققي علماء الأزهر والشام... وكانت له يدٌ طُولى في علم

---

(١) ينظر في ترجمته: البيطار، "حلية البشر"، ص٦٩٥؛ كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ٤.

(٢) ينظر في ترجمته: البيطار، "حلية البشر"، ص١٢٦٧؛ إلياس بن أحمد حسين، الشهير بالساعاتي، " إمتاع الفضلاء بتراجم القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري، (ط١، الرياض: دار الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ١٤٢١هـ)، ٤٣٩: ٤-٤٤٣.

(٣) ينظر في ترجمته: الكتاني، "فهرس الفهارس"، ١١٥٠: ٢.

القراءات"(١).

وقال عنه الجبرتي: "الشيخ، الإمام، الفقيه، المحدث، الشريف"(٢).

وقال عنه محمد مخلوف: "شيخ الشيوخ، وعمدة أهل التحقيق والرسوخ، الفقيه، المحدث، المسْنِد، الراوية، المتفنن في كثير من العلوم، أخذ عن أعلام... واجازوه، وتمهر ولازم الفقه، والحديث بالمشهد الحسيني، فراج أمره، واشتهر ذكره، وحَسُنَ اعتقاد الناس فيه، وانكبوا على تقبيل يده، أخذ عنه أئمة أعلام... ألحق الأصاغر بالأكابر"(٣).

وقال عنه الزركلي: "عالم بالعربية، والتفسير، والقراءات"(٤).

وقال عنه عمر كحالة: "مفسرٌ، حكيمٌ، متكلمٌ، بيانيٌ، نحويٌ، فقيهٌ، أصوليٌ"(٥)

وبعد هذه النقول من كتب المترجمين له، تتضح جلياً مكانة هذا العالم الجهبذ، صاحب الفكر النير، والحظ الوافر من أنواع الفنون النقلية، والعقلية، والأدبية، حتى أصبح الرجل ذا مكانةٍ علمية مرموقة، جعلته في مصاف العلماء المبرزين، فتصدر للتدريس في الجامع الأزهر، والمشهد الحسيني، فاجتمع عليه الطلاب من كل فجٍ وصوب، ينهلون مما وهبه الله عز وجل من علوم ومعارف متنوعة، وهو مستمرٌ في الجود والعطاء والبذل والسخاء بهذا العلم الشرعي، وهذه الثقافة الدينية، فنفع الله به خلقاً كثيراً.

---

(١) المرادي، "سلك الدرر"، ١١٠: ٤.

(٢) الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار"، ٣٢٤: ١.

(٣) مخلوف، "شجرة النور الزكية"، ٤٨٩: ١.

(٤) الزركلي، "الأعلام"، ٦٨: ٧.

(٥) كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ١١.

المطلب السابع: عقيدته، ومذهبه الفقهي

عقيدة الرجل تتضح من كلامه عن نفسه ووصفه بـ "الأشعري" في افتتاحية إحدى مخطوطاته(١)، حيث قال معرفاً بنفسه: "محمد بن محمد المغربي البُلَيْدي المالكي الأشعري"، وعرَّفه الجبرتي في ترجمته بقوله: "محمد بن محمد البُلَيْدي المالكي الأشعري الأندلسي"(٢)، ففي هذا إشارة إلى أن مذهبه العقدي هو: أنه أشعري العقيدة، التابع لمذهب الإمام أبي الحسن الأشعري في الاعتقاد(٣).

أما مذهبه الفقهي، فيظهر أيضاً من خلال وصفه لنفسه في مقدمة مخطوطه المذكور، وكذلك في كلام من ترجم له، فهو مالكي المذهب بالاتفاق.

المطلب الثامن: مؤلفاته

ترك الشيخ البُلَيْدِي ثروة علمية غالية، وكتباً بديعةً رائعة، تدل على سعة علمه، ونبوغ فكره، مع محبته للتأليف، وحرصه عليه، ونذكر منها ما ذكره من ترجم له، فمن تلك الكتب:

١-حاشية على تفسير القاضي البيضاوي، المسمى: أنوار التنزيل في تفسير القرآن(٤)، حققت في رسائل ماجستير بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر بمصر.

---

(١) ينظر: إسماعيل محمد الأنور محمد إسماعيل، "رسالة اللآلي في تحقيق الجامع الخيالي"، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، العدد الثالث، المجلد السادس (٢٠١٨م): ١٨٦.

(٢) الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار"، ٣٢٤: ١.

(٣) ينظر في الاستزادة لمعرفة مذهب الأشاعرة، الكتب التي تتحدث عن الفرق الإسلامية، ومن أشهرها: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، "المِلَل والنِّحَل"، (بدون طبعة، دمشق: مؤسسة الحلبي، بدون تاريخ)، ٩٤: ١.

(٤) ينظر: المرادي، "سلك الدرر"، ١١٠: ٤-١١١؛ الزركلي، "الأعلام"، ٦٨: ٧؛ كحالة، =

٢-حاشية على شرح الألفية للأشموني في النحو(١).

٣-رسالة في دلالة العام على بعض أفراده(٢).

٤-نيل السعادات في المقولات العشر(٣).

٥-حاشية على شرح الشيخ "عبد الباقي الزرقاني"(٤) على "مختصر خليل"، في فقه المالكية.

٦-تكليل الدرر في فقه المالكية(٥).

=

"معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ١١.

(١) ينظر: المرادي، "سلك الدرر"، ١١٠: ٤-١١١؛ الزركلي، "الأعلام"، ٦٨: ٧، كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ١١، توجد من نسخة بالمكتبة الأزهرية، تحت رقم (٧٤٩) ٥٤٥٣، ونسخة أخرى بالمكتبة الأحمدية بجامع الزيتونة بتونس، تحت رقم (٤٠٨٠).

(٢) ينظر: كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ١١، وتوجد منه نسخة في دار الكتب المصرية، تحت رقم (١١١)، و(٢١٧)، وهو هذا المخطوط الذي نحققه، وسيأتي مزيد تفصيل عن هذا المخطوط في مكانه من قسم الدراسة.

(٣) ينظر: كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ١١؛ وذكرها المرادي، "سلك الدرر"، ١١٠: ٤-١١١، بعنوان: رسالة في المقولات العشر؛ وذكرها الزركلي، "الأعلام"، ٦٨: ٧، نيل السعادات في علم المقولات، ولعلهما نفس الكتاب المذكور: نيل السعادات في المقولات العشر، يوجد منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية، تحت رقم (٢٥٨/١)

(٤) ينظر: مخلوف، "شجرة النور الزكية"، ٤٨٩: ١، توجد من نسخة بالمكتبة الأزهرية، تحت رقم (١٠٣٠) ١٥٥٨٦.

(٥) ذكره الزركلي، "الأعلام"، ٦٨: ٧، بهذا العنوان؛ وذكره إسماعيل بن محمد البابانى، "إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون". تحقيق محمد شرف الدين، ورفعت الكليسي، (بدون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ)، ٣١٦: ٣، بعنوان: تكليل الدرر على

=

٧-اللآلي في تحقيق الجامع الخيالي(١).

٨-شرط الحضانة وأحكامها، في فقه المالكية(٢).

٩-رسالة تهاني الأماني في تحقيق الفصل والوصل والجامع الخيالي(٣).

١٠-الماء الزلال في إثبات الكرامات للأولياء بعد الانتقال(٤).

=

خطبة المختصر؛ وذكر كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ١١، كتاباً له بعنوان: الدرر على خطبة المختصر، في فقه المالكية، والذي يظهر لي أنه نفس الكتاب، وإنما اختلفوا في تسميته، والله أعلم.

(١) هذا المخطوط لم يذكره من ترجم له، إلا أنه حُقِّق، وأثبت المحقق أنه من مؤلفات العلامة البُلَيْدي، ينظر: إسماعيل محمد الأنور، " رسالة اللآلي في تحقيق الجامع الخيالي للإمام العالم العلامة محمد بن محمد بن محمد الحسني، الشهير بـ (البُلَيْدي) (١٠٩٦هـ-١١٧٦هـ)، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، العدد الثالث، المجلد السادس، (٢٠١٨م): ٢٣٠.

(٢) ينظر: علي الرضا قره بلوط، وأحمد طوران قره بلوط، "معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم -المخطوطات والمطبوعات"، (ط١، تركيا، قيصري: دار العقبة، ١٤٢٢هـ)، ٣١٦٨: ٥-٣١٦٩، الرقم ٨٣٧٨، وهو نظم مخطوط.

(٣) ينظر: علي الرضا، وأحمد طوران، "معجم تاريخ التراث الإسلامي"، ٣١٦٨: ٥، ألفه في ١١٣٢هـ، مخطوط، توجد منه نسخة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، تحت رقم ٠١٧٩١، وتوجد منه نسخة في دار الكتب المصرية، تحت رقم ٦٥٠٦.

(٤) ينظر: إسماعيل البابابي، "إيضاح المكنون"، ٤١٨: ٤.

المطلب التاسع: وفاته(١)

بعد حياة حافلة بالتعلم، والدراسة، ومزاحمة الأقران بالركب في حلقات العلماء، والتحصيل، والتعليم، والتدريس، والإملاء، والتأليف، مع ما قدمه في سبيل ذلك من البذل، والعطاء، والجود بالعلم والمعرفة، مع إخلاص وإتقان -نحسبه كذلك، والله حسيبه- توفي الشيخ العلامة محمد بن محمد بن محمد البُلَّيدي -رحمه الله- في ليلة التاسع والعشرين، من شهر رمضان المبارك، في مصر، سنة (١١٧٦هـ)، ودفن بتربة المجاورين بالقاهرة، وكان عمره قد تجاوز الثمانين عاماً، رحمه الله رحمةً واسعة، وأعلى منزلته في جنات الخلد، وجزاه الله عن العلم وأهله خير الجزاء.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق عنوان الرسالة، وتوثيق نسبتها للمؤلف.

المطلب الثاني: سبب تأليف الرسالة، وموضوعها، والقيمة العلمية لها.

المطلب الثالث: منهج المصنف في الرسالة.

المطلب الرابع: المصادر التي اعتمد عليها المؤلف في تأليف هذه الرسالة.

المطلب الخامس: وصف النسخة الخطية، ونموذج منها.

المطلب الأول: تحقيق عنوان الرسالة، وتوثيق نسبتها للمؤلف

يقول عبد السلام هارون: "ليس بالأمر الهين أن نؤمن بصحة نسبة أيِّ كتاب

---

(١) ينظر: المرادي، "سلك الدرر"، ١١٠: ٤-١١١؛ الجبرتي، "تاريخ عجائب الآثار"، ٣٢٤: ١، مخلوف، "شجرة النور الزكية"، ٤٨٩: ١؛ الزركلي، "الأعلام"، ٦٨: ٧؛ كحالة، "معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ١١.

كان إلى مؤلفه، ولا سيما الكتب الخاملة التي ليست لها شهرة"(١)، وهذه الرسالة التي بين أيدينا عنوانها: (رسالة في دلالة العام على بعض أفراده)، وحتى نثبت أن هذا المخطوط بهذا الاسم، وأنه لهذا المؤلف، لا بد من إجراء تحقيق علمي، يوصل إلى درجة الاطمئنان الغالب أن هذا الكتاب صحيح التسمية وصحيح النسبة إلى مؤلفه، وذلك بعرض هذه النسبة على فهارس المكتبات، والمؤلفات الكتبية، وكتب التراجم؛ لنستمد منها اليقين بأن هذا الكتاب صحيح التسمية، والانتساب لهذا المؤلف، وسأذكر الآن بعض الأدلة التي توفرت لدي لإثبات ذلك:

١-جاء على غلاف النسخة الوحيدة بدار الكتب المصرية بالقاهرة، رقم الحفظ (٢٦٢/٢)، نصٌ ذكر فيه اسم الرسالة منسوباً إلى الشيخ البُلَيْدي، وهذا النص هو: "هذه رسالة في دلالة العام على بعض أفراده، للعلامة المحقق السيد البليدي رحمه الله تعالى".

٢-جاء عنوان الرسالة بهذا الاسم: (رسالة في دلالة العام على بعض أفراده) في الفهارس التي اطلعت عليها(٢)، وقد نص على ذلك عمر رضا كحالة عندما ترجم له

(١) عبد السلام محمد هارون، "تحقيق النصوص ونشرها"، (ط٧، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ)، ص٤٥.

(٢) ومنها: فهرس دار الكتب المصرية، وهي الدار التي توجد بها النسخة الأصلية الوحيدة للمخطوط، رقم الحفظ (٢٦٢/٢)؛ ومنها "خزانة التراث – فهرس المخطوطات" (٣٦١: ٣٨، بترقيم الشاملة آلياً، الرقم التسلسلي: ٣٧١٠٤)؛ ومنها فهرس مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، الرقم البيبلوغرافي: ٩٩٤٧٤٧)؛ ومنها الفهرس الشامل للتراث العربي والإسلامي، من إنشاء مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي بعمَّان، ١٩٧: ٤.

وذكر بعض أسماء مؤلفاته(١)، وذكرت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بتونس، في موسوعتها المسماة: موسوعة أعلام العلماء والأدباء العرب والمسلمين هذه الرسالة بمسماها له(٢).

٣-أسلوب المؤلف، فالقارئ لنص هذه الرسالة، يدرك تماماً، وينقدح في ذهنه للوهلة الأولى أسلوب الشيخ البُلَيْدي -رحمه الله-، ويكفي للوقوف على ذلك مقارنته ببقية مصنفاته الأخرى المحققة، وقد وقفت على مخطوطين محققين له ذكرتهما في المطلب الثامن سابقاً عند الكلام عن مؤلفاته، فكان أسلوبه في ذينك الكتابين كأسلوبه في هذه الرسالة، وهما موجودان على شبكة الإنترنت، ويمكن الاطلاع عليهما، ولولا خشية الإطالة لذكرت بعض النماذج من كلامه التي تثبت ما ذكرت.

المطلب الثاني: سبب تأليف الرسالة، وموضوعها، والقيمة العلمية لها

سبب تأليف البُلَيْدي لهذه الرسالة -والله أعلم- أنه جوابٌ لاستشكال أورده الإمام القرافي في كتابه نفائس الأصول، ونص هذا الاستشكال كما يلي: قال االقرافي رحمه الله: "البحث الرابع في تحقيق موضوع صيغ العموم: وهو في غاية الإشكال، ولقد وقع البحث فيه مع جماعة من الفضلاء فما تيسر لهم من جواب.

وتقرير الإشكال في تحقيق موضوعه: أن صيغ العموم بين أفرادها قدر مشترك، ولها خصوصيات... إلى أن قال: (سؤال)

دلالة العموم على كل فرد من أفراده؛ نحو: زيد مثلا من المشركين " لا يمكن أن يكون بطريق المطابقة؛ لأن دلالة المطابقة: هي دلالة اللفظ على مسماه بكماله، ولفظ العموم لم يوضع لـ (زيد) فقط، حتى تكون الدلالة عليه مطابقة، ولا بطريق التضمن؛ لأن دلالة التضمن هي: دلالة اللفظ على جزء مسماه، والجزء لا يصدق إلا

(١) "معجم المؤلفين"، ٢٧٥: ١١.

(٢) ١٠١: ٤-١٠٣

إذا كان المسمى كلا، ومدلول لفظ العموم ليس كلا كما تقدم، فلا يكون زيد جزءا، فلا يدل اللفظ عليه تضمنا، ولا بطريق الالتزام؛ لأن دلالة الالتزام في دلالة اللفظ على لازم مسماه ولازم المسمى لابد وأن يكون خارجا عن المسمى، و(زيد) ليس خارجا عن مسمى العموم؛ لأنه لو خرج زيد عن مسمى العموم، خرج عمرو وخالد، وحينئذ لا يبقى من المسمى شيء، فعلمنا أن زيدا ليس خارجا عن مسمى العموم، بل هو من جملة المسمى، ولا معنى للمسمى إلا هذه الأفراد، وإذا بطل لفظ العموم على (زيد) مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما، بطل أن يدل لفظ العموم مطلقا؛ لانحصار الدلالة في الأقسام الثلاثة.

وقد تقدم شيء في دلالات الألفاظ في هذا الكتاب، وفي (شرح المنتخب) أن الجواب عن هذا السؤال: انه يدل بطريق التضمين؛ لأن لفظ العموم موضوع للقدر المشترك بين افراده مع قيد يتبعه بحكمه في جميع محاله، والتبعيض في البعض يقتضي التتبع في الكل، هذا ما قدمته جوابا.

وأما الآن: فلا أرتضيه؛ لأن التتبع في جميع المحال، أو في كل المحال معناه: إثبات الحكم لكل محل محل على حياله، بحيث لا يبقى محل، وهذا معنى الكلية، ولولا تفسير الكلية بهذا، للزم أن يتعذر الاستدلال بلفظ العموم على ثبوته لكل فرد من أفراده في النهي والنفي؛ كما تقدم فحينئذ لا معنى لذلك التتبع إلا الكلية، فيكون بعضها جزئية لا جزءا.

ودلالة التضمن: إنما هي دلالة اللفظ على جزء مسماه الداخل فيه باعتبار ان المسمى كلي، وهاهنا ليس كلا؛ فلا تصدق دلالة التضمن، فحينئذ يبقى السؤال بغير جواب"(١)، فجاءت هذه الرسالة مساهمة من البليدي في حل هذا الاستشكال.

---

(١) أحمد بن إدريس القرافي، "نفائس الأصول في شرح المحصول". تحقيق عادل أحمد، وعلي محمد، (ط١، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٦هـ)، ٤: ١٧٢٧-١٧٣٥.

تناول المصنف في هذه الرسالة المفيدة مسألةً أصولية مهمة ودقيقة، وهي: دلالة العام على بعض أفراده، أو الاستدلال بالعام على بعض أفراده، ونوع هذه الدلالة.

وقد ناقشها نقاشاً علمياً مستفيضاً، على طريقة المتكلمين، ورد على المخالفين بردود قوية، واستدل على رأيه بأدلة سديدة، منطقية، وعقلية، وقرر أن دلالة العام على أفراده هي من دلالة الالتزام، وليس من دلالة المطابقة، أو التضمن.

وأورد أسئلة واعتراضات فرضية من المخالفين له، وأجاب عنها، وأورد أسئلة واعتراضات منه على مخالفيه، وهو بهذا يستعمل طريقة المتكلمين في مناقشة مخالفيهم، وتقرير آرائهم، والرد على آراء مخالفيهم، بطريقة الجدل والمناظرة، والذي يظهر لي من هذه الرسالة، وما سطره فيها، أهمية هذه الرسالة؛ لما حوته من فوائد علمية، ومناقشة هادفة أدبية، أضف إلى ذلك قدرة الشيخ البُلَيْدي العلمية، وشجاعته الثقافية، على الخوض في مسائل العلم الدقيقة، بكل اقتدار، وتمرس، وثقة، بما يورده من حجج، وبراهين، وتقرير لما يراه راجحاً، ورد ما يراه مرجوحاً، مع تواضع الرجل، وإجلاله لأقوال أهل العلم، ومكانتهم، حيث يذكر في آخر كلامه بعد المناقشة، والردود، ما يدل على ذلك، فيقول: "هذا مبلغُ علمي القاصر، وجُهْدُ مقلٍ جادَ بالحاضر، ممزوجُ الرواية بالدراية، على وجهٍ يستحسنُه الماهرُ، معتمدًا إرشاد الأئمة الأكابر، وقد أثبت لك الخبر بنصه، وهديتك إلى أن هذا الجوهر النفيس من كيسٍ مُحكَمٍ خُوْصُهُ، ولولاه ما كان لفلان أن يركض في مجال فَحْصِه، فإن التوثب على مراتب الفحولِ صعبُ المرتقى، وبَكِّيرٌ أن نُضَاد العنقاء، على أنني استغفر الله راجياً تجاوزه فيما تعديت من طوري، وإن كنت لم أقصد بذلك كله سوى عَرْضَ ما عندي على نَظَرِ الغير؛ لتحقيق حقٍ، أو لإبطال باطلٍ، وذا شأن أهل العلم في غير ما عصر".

المطلب الثالث: منهج المصنف في الرسالة

لم يذكر البُلَيْدي المنهج الذي سلكه والتزمه في رسالته هذه، ولكنه ذكر إشارات في مقدمته عن سبب تأليفه لهذه الرسالة، حيث قال: "فلما كانت أقيسة

النُّظَّار، واستنباطات أهل الاعتبار، ترجع في تكميل الاعتقاد، وتصحيح الاجتهاد، إلى الاستدلال بالعام على بعض الأفراد، وكان في معرفة دلالته استشكال القرافي – رحمه الله– الذي هو في الشهرة كالمثل السَّائر، والفلك الدائر، ولم أر في الأجوبة المتداولة، ما كشف لي عن وجه المسألة النِّقاب، وميَّزَ بين الشَّرَاب ولامِعَ السَّرَاب، وفضح الخطأ بإيضاح الصواب، أحببت أن أقيِّدَ ما سنح لي في المسألة، ردًا وقبولاً، وتأصيلاً وتفصيلاً؛ ليكون محكًّاً للنظر، ومجالاً للفكر، من ذوي القرائح الوقَّادة، وصيارف الأذهان، أولي الخواطر النقَّادة، إعانة على حق، أو صرفًا عن باطل".

ونحاول أن نذكر شيئاً من منهجه في تأليفه لهذه الرسالة من خلال استقرائها، على النحو التالي:

١–براعة الاستهلال، حيث إن المؤلف قال في بداية الرسالة: الحمد لله العام إحسانه إلخ..، ورسالة المؤلف حول مسألة العموم، وهذا هو أسلوب براعة الاستهلال الذي يجيده المؤلفون البارعون.

٢–ذِكْرُ أقوالِ العلماء السابقين عند الحاجة إلى ذلك من كتبهم، إما نصاً، أو بالمعنى.

٣–غلبت عليه طريقة المتكلمين في بحث المسألة ومناقشتها من حيث العناية بالاستدلال العقلي والمنطقي.

٤–حرصه على الأمانة العلمية، فهو يذكر الأقوال منسوبةً إلى أصحابها نصاً، أو بالمعنى.

٥–استخدم الأسلوب الأدبي الراقي، والأخلاقي، في مناقشاته مع المخالفين، والرد عليهم.

٦–استخدم في بحثه لهذه المسألة المنهج البحثي التحليلي والتدقيقي والتأصيلي.

٧–يظهر من دراسته لهذه المسألة ومناقشته مع المخالفين، وتقرير مذهبه، نَفَسُهُ الأصولي العميق، وأسلوبه المنطقي والعقلي الرزين.

٨–جنوحه للاختصار في مناقشاته، وعرضه لآرائه؛ من أجل أن يفهم القارئ

وجهة نظره، بلا ملل أو سآمة.

٩-اعتماده على مصادر ومراجع أصيله في علم أصول الفقه، سنذكرها عند حديثنا عن مصادره التي استفاد منها في هذه الرسالة.

المطلب الرابع: المصادر التي رجع إليها المؤلف في تأليف هذه الرسالة(١)

رجع المصنف في تأليفه لهذه الرسالة إلى جملة من المصنفات في علم أصول الفقه، منها ما نص عليه صراحةً، ومنها ما أشار إليه ضمناً، أو نقل عنه، وهي على النحو التالي:

١-نفائس الأصول في شرح المحصول، للإمام أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤هـ).

٢-شرح تنقيح الفصول، للإمام أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤هـ).

٣-الكاشف عن المحصول من علم الأصول، للإمام محمد بن محمود الأصفهاني (ت٧٤٩هـ).

٤-شرح المطالع في المنطق، لقطب الدين محمد أو محمود بن محمد الرازي، المعروف بالقطب التحتاني (ت٧٦٦هـ).

٥-شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت٧٩٢هـ).

٦-حاشية على شرح المطالع، للسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت٨١٦هـ).

٧-شرح ابن الحاجب الفرعي، لأبي حفص عمر بن محمد القلشاني (ت٨٤٧هـ).

٨-شرح جمع الجوامع، للإمام الجلال المحلي (ت٨٦٤هـ).

---

(١) وقد رتبتُها على حسب تاريخ وفاة كل مؤلف.

٩-حاشية الإمام اليوسي، للإمام الحسن بن مسعود اليوسي (ت١١١١هـ).

المطلب الخامس: وصف النسخة الخطية، ونماذج منها

بعد البحث والسؤال والتقصي لم أعثر لهذه الرسالة إلا على نسخة خطية وحيدة، وهي نسخة مصورة عن النسخة الأصلية الموجودة بدار الكتب المصرية، رقم الحفظ (٢٦٢/٢= ٤٩٨/٧)، ضمن مجموع، ورقم الاستدعاء: (١١١)[(١)]، وبيان ووصف النسخة وبياناتها كما يلي:

نسخة فريدة واضحة، تقع في: (١٠) لوحات، بصفحة الغلاف.

عدد الأسطر في كل لوحة (مسطرتها): (٢٣) سطراً في كل لوحة، عدا لوحة العنوان.

مقاس الصفحة: (٢١×١٥) سم.

وقد كتبت بخط نسخٍ جيد وواضح في أغلب الكلمات، ولون المداد أحمر وأسود.

واتَّبَعَ الناسخُ طريقة الرسم الإملائي القديم، في جميع النسخة، فمثلاً كلمة (السائر) تكتب (الساير) ... وهكذا في جميع النسخة، وكذلك تسهيل الهمزة، وتخفيفها، جرياً على ما كان شائعاً ومألوفاً في عصره، فمثلاً كلمة (أركانه) تكتب (اركانه)، وكلمة (تأصيلاً) تكتب (تاصيلا) بدون همزة، وبدون تنوين... وهكذا في جميع الكلمات المشابهة.

---

(١) بحسب فهارس المخطوطات الإلكترونية التي اطلعت عليها، (ومنها خزانة التراث – فهرس المخطوطات (٣٦١/٣٨) بترقيم الشاملة آلياً، الرقم التسلسلي: ٣٧١٠٤)، ذكرت أن هناك نسخة أخرى مصورة عن هذه المخطوطة، توجد بالمكتبة الخديوية بالقاهرة بمصر، رقم الحفظ (٤٩٨/٧)، تحت مسمى: رسالة البليدي، ولكن مع الأسف لم أستطع الوصول والاطلاع عليها، رغم عدة محاولات جادة.

والتزم الناسخ في جميع صفحات النسخة بنظام (التعقيبة)(١)، وهي كلمة تكتب في أسفل الصفحة اليمنى غالباً؛ لتدل على بدء الصفحة التي تليها، ولها فائدة مهمة، أنه من خلال هذه الكلمة (التعقيبة) يمكن الاطمئنان إلى تسلسل المخطوط، وعدم فقدان صفحة من صفحاته، أهمل الناسخ علامات الترقيم، وتشكيل الكلمات وضبطها إهمالاً كلياً، يضاف إلى ما سبق أنه هذه النسخة خلت من اسم الناسخ، وتاريخ النسخ، ولكن يلاحظ أنها كتبت في الغالب بعد وفاة الشيخ البُلَيْدي، حيث كتب في صفحة العنوان: " هذه رسالة في دلالة العام على بعض أفراده، للعلامة المحقق السيد البليدي، رحمه الله تعالى).

وعليها مشترى، كتب فيه: (مشترى من أحمد أفندي/ ٧ مسرى(٢) / سنة ٨٤).

والمقصود: مشترى في اليوم السابع من شهر مسرى سنة ١١٨٤هـ، والله أعلم.

(١) ينظر: عبد السلام هارون، "تحقيق النصوص ونشرها"، ص٤١.

(٢) مسرى: هو الشهر الثاني عشر من التقويم المصري القبطي، ويبدأ من ٧ أغسطس إلى ٥ سبتمبر.

ينظر: موقع: معرفة، على شبكة الإنترنت (www. marefa. org)، وموقع ويكيبيديا، والموسوعة الحرة على شبكة الإنترنت (الصفحة العربية).

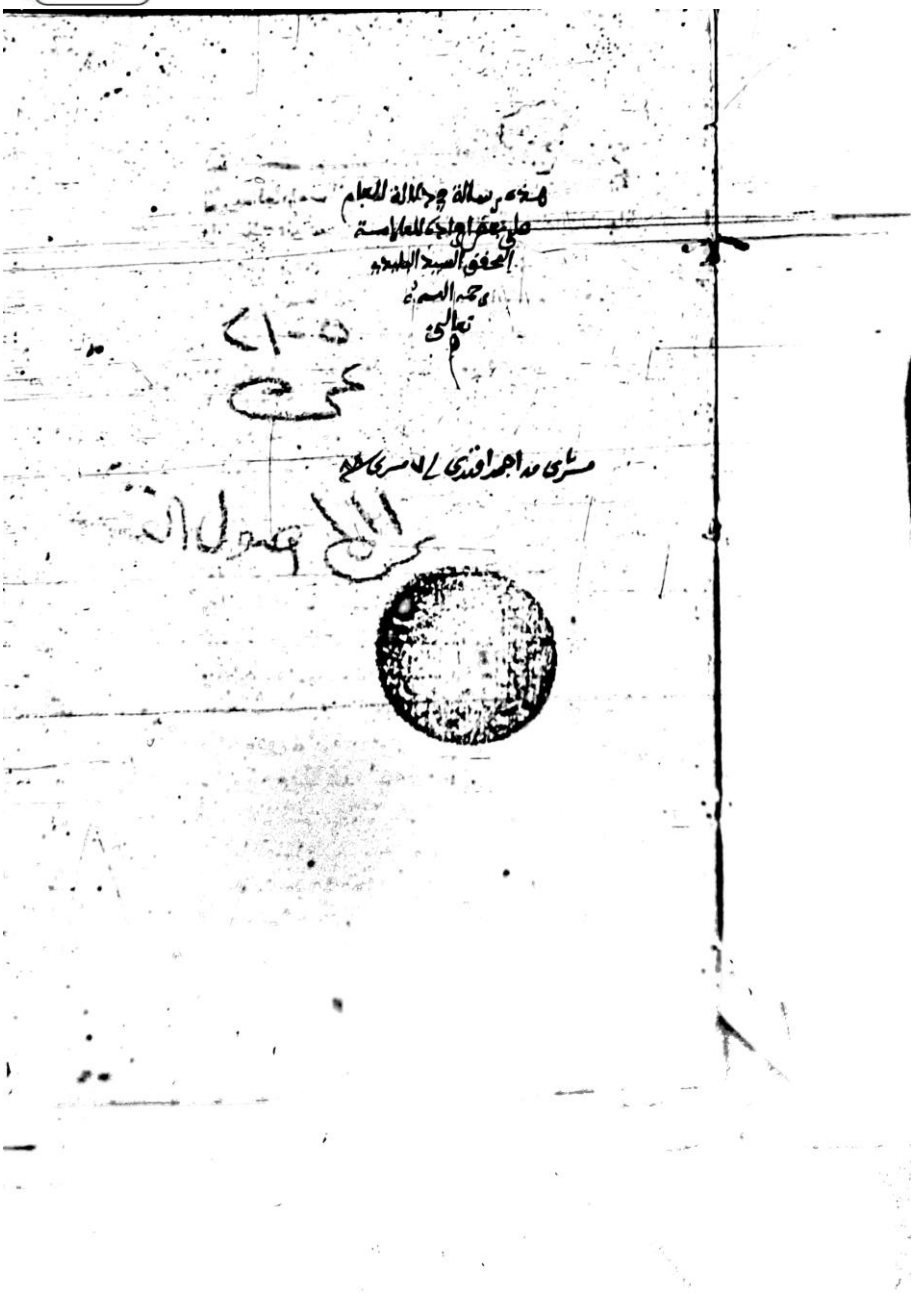

صورة من صفحة الغلاف، وعليها المشترى وتاريخه

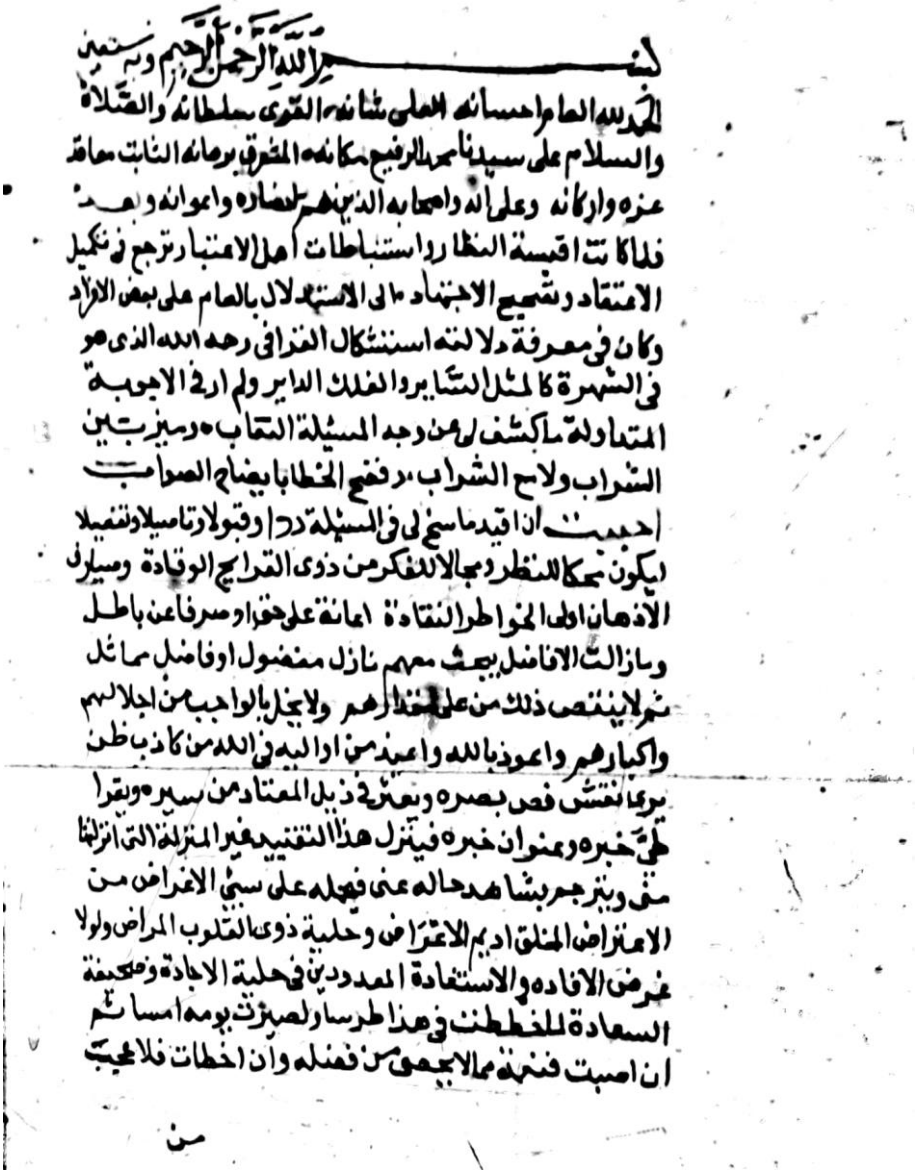

صورة من الصفحة الأولى للمخطوط

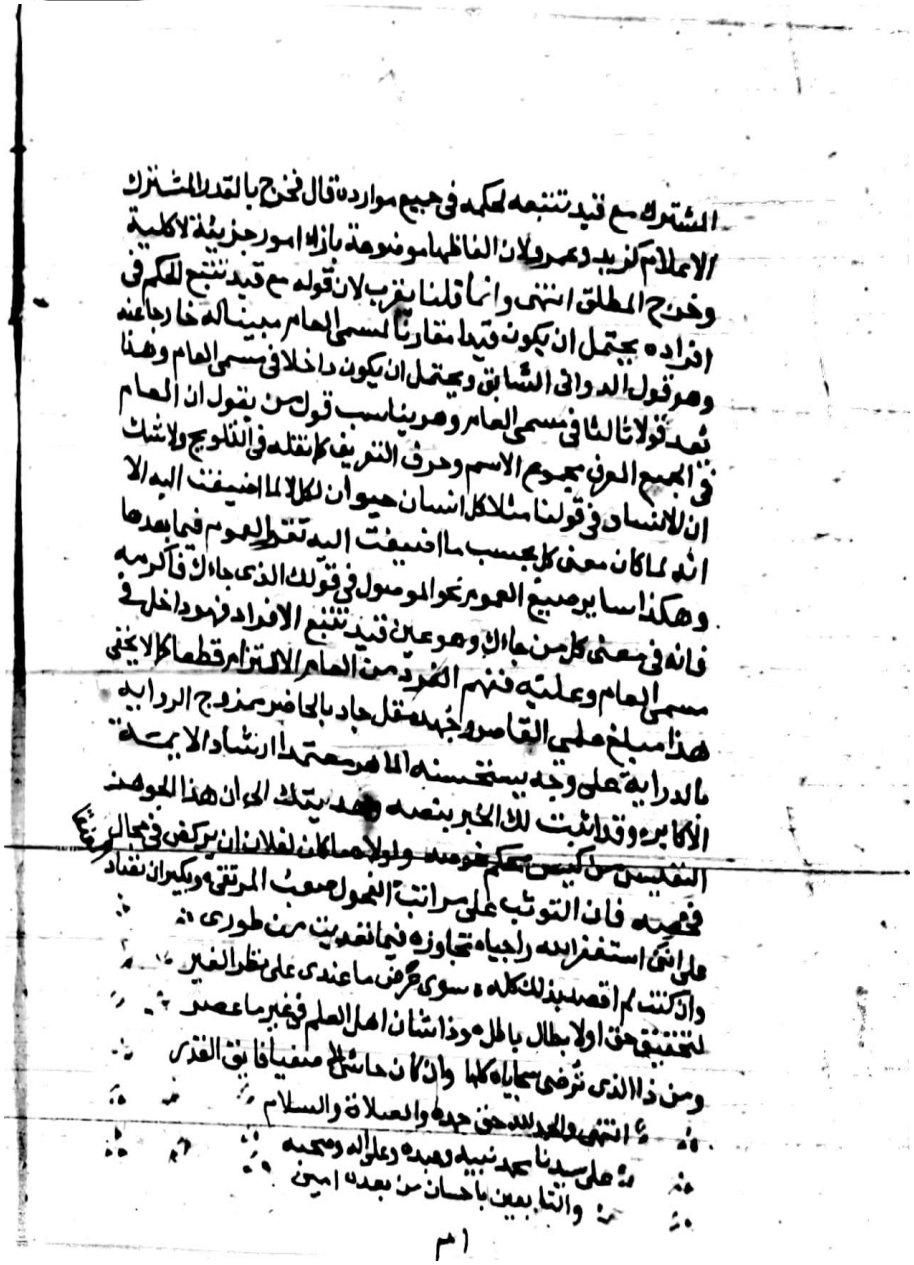

صورة من الصفحة الأخيرة من المخطوط

هذه "رسالة في دلالة العام على بعض أفراده"
للعلامة المحقق السيد البليدي
رحمه الله تعالى

تحقيق نص المخطوط

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين:

الحمد لله العام إحسانه، العلي شأنه، القوي سلطانه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، الرفيع مكانه، المشرق برهانه، الثابت معاقِد عِزِّه وأركانه، وعلى آله وأصحابه الذين هم أنصارُه وأعوانه وبعد ...

فلما كانت أقيسة النُّظَّار، واستنباطات أهل الاعتبار، ترجع في تكميل الاعتقاد، وتصحيح الاجتهاد، إلى الاستدلال بالعام على بعض الأفراد، وكان في معرفة دلالته استشكال القرافي(١) -رحمه الله- الذي هو في الشهرة كالمثل السَّائر، والفلك الدائر، ولم أر في الأجوبة المتداولة، ما كشف لي عن وجه المسألة النِّقاب، وميَّزَ بين الشَّرَاب ولامِعَ السَّرَاب، وفضح الخطأ بإيضاح الصواب.

أحببت أن أقيِّدَ ما سنح لي في المسألة، ردًا وقبولاً، وتأصيلاً وتفصيلاً؛ ليكون محكًّا للنظر، ومجالاً للفكر، من ذوي القرائح الوقَّادة وصيارف الأذهان، أولي الخواطر النقَّادة، إعانة على حق، أو صرفًا عن باطل، ومازالت الأفاضلُ يَبْحثُ معهم نازلٌ مفضولٌ، أو فاضلٌ مماثلٌ، ثم لا يُنْقِص ذلك من عَلِيِّ مقدارهم، ولا يُخِلُّ بالواجب من

(١) ينظر: القرافي، "نفائس الأصول في شرح المحصول"، ٤: ١٧٢٧-١٧٣٥، أحمد بن إدريس القرافي، "شرح تنقيح الفصول". تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، (ط١، القاهرة: دار عطوة للطباعة، ١٤١٤هـ)، ص١٩٥.

إجلالهم وإكبارهم، وأعوذ بالله، وأعيذ من أواليه في الله مِنْ كاذبٍ ظَنّ، يَرَى نَقْشَ فَصِّ بصَرِه، ويعثُرُ في ذيلِ المعتادِ من سيرِه، ويقرأُ طَيَّ خبره، وعنوان خبره، فيُنْزِلُ هذا التقييد غير المنزلة التي أنزلتُها مني، ويترجِمُ بشاهدِ حالِه عني، فيحملُه على سيئِ الأغراض، من الاعتراض المُخْلِقِ أَدْيَمَ الاتِّمْرَاض، وحِلْيَةِ ذوي القلوب المِراض، ولولا غرض الإفادة والاستفادة، المعدودين في حِلْيَةِ الإجادة، وصحيفة السعادة، لما خَطَطْتُ في هذا طِرْساً(١)، ولَصَيَّرْتُ يومَه أمْسَاً، ثم إن أصبْتُ فنعمةٌ مما لا يُحْصَى من فضله، وإن أخطأتُ فلا عجبَ [١/أ] من شيء جاء على أصله، والله سبحانه يُصْلِح منا ما فَسَد، ويرشدنا للقول الأسَد.

فأقول مستعيناً بالله، معتمياً(٢) الاختصار، مجانباً الانتشار: تنبني المسألة على معرفة مسمى العام(٣) ما هو؟ فمن قال: إن مسمَّاه الأفراد ابتداء، لا بواسطة

---

(١) الطِرْس: الصحيفة، ويقال هي التي محيت ثم كتبت، والجمع أطراس وطروس. ينظر: أحمد بن محمد الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، (بدون طبعة، بيروت: المكتبة العلمية، بدون تاريخ)، ٢: ٣٧١، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، "القاموس المحيط". تحقيق مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، (ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ)، ص٥٥٣.

(٢) معتمياً: اعتمَّ الناس إذا دخلوا في وقت العَتَمَة، وعَتَمَ الليل إذا مرَّ منه قطعةٌ، والمعنى أنه يريد الاختصار وعدم الإطالة. ينظر: محمد بن أحمد الأزهري، "تهذيب اللغة". تحقيق محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)، ٢: ١٧١.

(٣) ينظر معنى العام لغة واصطلاحاً في: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، "القاموس المحيط". تحقيق محمد نعيم، (ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ)، ص: ١١٤١، محمد بن أبي بكر الرازي، "مختار الصحاح". تحقيق يوسف الشيخ، (ط٥، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ)، ص: ٢١٨، علي بن محمد الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام"، (ط٢، دمشق-
=

الحقيقة، كالأصفهاني في شرح المحصول(١)، وأطنب في تأييده ورد ما سواه، وهو ظاهرُ كلامِ المناطقة(٢)، والمتبادر من قول جلال الدين المحلي:

"مدلول العام كلية"(٣)، أي: محكومٌ فيه على كل فردٍ فرد.

توجه عليه السؤال، وظهر الإشكال، وهو أن يقال: دلالة المقدمات على النتيجة(٤) عقليٌ، فإذا نَظَمْتَ قياساً، وقلتَ مثلاً: هذا حادثٌ -على النتيجة-، وكل حادث له مُحْدِث، وكانت النتيجة هذا له مُحدِثٌ، علمنا أن الكبرى دلت على النتيجةِ من حيثُ صِدْقِ كُلِّ حادثٍ عليه، وكونه فرداً منه، وأن الصغرى دلت عليه من حيثُ تعيُّنِه وتشخُّصِه، فدلالة الكبرى العام على النتيجة، لا من حيث عينه المخصوص، بل من حيث إنه فرد، حتى صح الاستدلال به عليه من أي أنواع الدلالات الثلاث.

=

بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ)، ١٩٥: ٢، إبراهيم بن علي الشيرازي، "اللمع في أصول الفقه"، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م)، ص: ٢٦.

(١) ينظر: محمد بن محمود الأصفهاني، "الكاشف عن المحصول في علم الأصول". تحقيق عادل أحمد، وعلي محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ٢١١: ٤ وما بعدها.

(٢) هم أهل المنطق، ويسمون المناطقة، أو المنطقيون.

(٣) ينظر: حسن بن محمد العطار الشافعي، "حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع". (بدون طبعة، بيروت: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ)، ٣٦: ٢.

(٤) لكل برهان أجزاء يتركب منها، وله ضروب، فلابد في كل برهان، وقياس منطقي من مقدمتين فأكثر، ونتيجة. ينظر في تفصيلات ذلك: محمد بن أحمد بن جُزَي المالكي، "تقريب الوصول إلى علم الأصول". تحقيق محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، (ط٢، بدون دار طبع، بدون تاريخ)، ص١١٩ وما بعدها.

فلا يصح أن تكون مطابقة(١)؛ لأنه ليس تمام المعنى، ولا تضمناً(٢)؛ لأن مدلول العام ليس بكل، ولا التزاماً(٣)؛ وإلا لكان الفردُ خارجاً، وسائرُ الأفراد مثله، فلا يكون للعام حينئذ مسمى، فإما أن تزيدوا في الدلالات قسماً رابعاً، وإلا عَرَّفْتُم الدلالات الثلاث على وجه لا يخرج عنه دلالة العام، ونقضتم الاصطلاح الأول.

فأقول -والله المستعان-: إنها من دلالة الالتزام؛ لما تقرر من أن الكلية الموجِبَةَ(٤)، تستلزم الجزئية الموجِبَةَ(٥) استلزام الأخص الأعم.

وقوله: دلالة الالتزام هي دلالة اللفظ على خارجٍ عن مُسمَّاه، وفرد العام ليس بخارج عنه، وإلا لخرجت الأفراد كلها؛ لأنها مثله، فلا يكون له مسمى، نقول إنما شمِلَها العامُّ من حيث ذواتها [٢/ب] فهي جزيئات، أي معروضة للجزئية، لا بقيدٍ

---

(١) دلالة المطابقة: هي دلالة اللفظ على كمال المعنى الموضوع له اللفظ، ينظر: الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام" ١٥: ١، القرافي، "نفائس الأصول"، ١٧٣٣: ٤.

(٢) دلالة التضمن: دلالة اللفظ على بعض المعنى الموضوع له اللفظ، ينظر: المصدرين السابقين.

(٣) دلالة الالتزام: دلالة اللفظ على معنىً له لازم خارجي يدل عليه، ينظر: المصدرين السابقين.

(٤) الكلية الموجبة: وهي ما يقتضي الحكم فيه على كل فرد من أفراد الحقيقة، كقوله تعالى: (كل من عليها فان)، (كل نفس ذائقة الموت)، وضدها الكلية السالبة، ينظر: محمد بن أحمد بن جزي، "تقريب الوصول إلى علم الأصول". تحقيق محمد المختار الشنقيطي، (ط٢، بدون دار طبع، ١٤٢٣هـ)، ص١٠٨، القرافي، "شرح تنقيح الفصول"، ص٢٨.

(٥) الجزئية الموجبة: وهي ما يقتضي الحكم فيه على بعض أفراد الحقيقة من غير تعيين، كقولنا: بعض الحيوان إنسان، (فريق في الجنة وفريق في السعير)، وضدها الجزئية السالبة، ينظر: محمد بن أحمد بن جزي، "تقريب الوصول إلى علم الأصول". تحقيق محمد المختار الشنقيطي، (ط٢، بدون دار طبع، ١٤٢٣هـ)، ص١٠٨، القرافي، "شرح تنقيح الفصول"، ص٢٨.

عارضها، فإنها مباينة للكلية، ولا يندرج مفهوم المباين تحت مباينه، فالعام صادقٌ على جميع أفراده التي هي أفراده في نفس الأمر، لكن لا يتعقل من العام فرد بدون تعقل دخوله فيه، وهو معنى فرديته له، وجزئيته منه، وبعضيته منه، وكان ذات الفرد، وبقيد عارض الفردية، خارجاً عن القضية، إذ لم تتناول إلا المعروض للجزئية، لا العارض، والشيء مع غيره نميزه وحده، فصح كون دلالة العام على الفرد الموصوف بالفردية من دلالة اللفظ على خارج عن مسماه.

فإن قلت: هَبْ أنه لا يتعقل إلا بتعقل الفردية، لكن ذلك عند التفات النفس إلى الفرد، وهل يلزم من تعقل الكلية التفات النفس إلى الفرد، حتى يلزم تعقله بقيد الفردية.

قلت: نعم؛ وذلك لأن الكلية والجزئية معنيان متضايفان(١)، يلزم من فهم أحدهما فهم الآخر، فكلما تعقلت الكلية في مادة، تعقلت الجزئية فيها، ولولا أن تعقل الفرد يلزم من تعقل العام لما سئل عن دلالته عليه، ولسقط الإشكال من أصله، فهو مبني على أن تعقله فيه أمر واضحٌ مُسَلَّم.

فإن قلت: التضايف بين مفهومي الكلية والجزئية، وليس الكلام فيه، وإنما الكلام في مصدوقهما الذي هو مثلًا كل إنسان حيوان، وبعض الإنسان حيوان، أوَلا ترى أن مفهوم الكل والجزء متضايفان، وقد يخطر ببالك مصدوق الكل، وأنت غافل عن كونه كلاً، فضلًا عن مضايفه، الذي هو مفهوم الجزء.

قلت: فرقٌ بينهما، وذلك لأن صيغ العموم أول ما تقرع سمع العالم بالوضع،

(١) المتضايفان: صفتان وجوديتان، قد تجتمعان في موضع واحد، لكن من جهتين، وليس من جهة واحدة، ولا يعقل كلٌ منهما إلا مع الآخر، كالأبوة مع البنوة، فمثلاً: لو كان زيدٌ أباً لعمرو، فأبوة "زيد" بالقياس إلى ابنه "عمرو"، وبنوة "عمرو" بالقياس إلى أبيه "زيد". ينظر: سانو، "معجم مصطلحات أصول الفقه"، ص٣٨٤.

يفهم منها معنى الكلية في خصوص مادةٍ، فيلزمه فهم الجزئية كذلك، وذلك لأنها ألفاظ موضوعة لذلك المعنى، بخلاف الذوات [٣/أ] المركبة فإن أسماءها موضوعة لها، ولا تدل على معنى التركيب بوجه.

فإن قلت: فتكون المطابقةُ ملازِمَةً للالتزام.

قلت: صحيح في خصوص العام، ومثله ما كان من الحقائق له لازمٌ بَيِّنٌ، ولا يلزم منه أن كل مطابقة يلزمها الالتزام؛ لوجود حقائق أخرى ليس لها لازمٌ بَيِّنٌ، وإذا علمت هذا فإن اعتبرت دلالة العام في المركب، بناء على أن الدلالة الوضعية هي ما يكون للوضع مَدْخَلٌ فيه، على ما فسرها القوم به، فبيان دلالة الالتزام فيها أن طرفي القضية دَلَّا على مدلوليهما.

أحدها: بالمطابقة، والآخر: بالالتزام به، فالمجموع يدل بالالتزام، فكل إنسان يدل على بعض إنسان بالالتزام، لما سبق من أن فهم معنى الكلية في شيء، يلزم منه فهم معنى الجزئية فيه، وحيوان دل بالمطابقة ومجموع الجزء، والخارج خارج، ومثل له القطب(١) في شرح المطالع(٢) بما إذا فهمت من الإنسان حيوان، الإنسانُ مَشَّاءٌ، أو

---

(١) القطب هو: قطب الدين محمد بن محمد الرازي التحتاني، وهذه النسبة لتميزه عن قطبٍ آخر فوقاني، إمام مبرز في المعقولات والمنطق والحكمة، عارفاً بالتفسير والمعاني والبيان، من مؤلفاته: شرح المطالع للأرموي في المنطق، توفي سنة ٧٦٦هـ، ينظر في ترجمته: عبد الوهاب بن علي السبكي، "طبقات الشافعية الكبرى". تحقيق محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، (ط٢، بيروت: مطبعة هجر، ١٤١٣هـ)، ٣٧٤: ٩ برقم ١٣٣٤.

(٢) المطالع لسراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي، صاحب التحصيل مختصر المحصول للرازي، وشرح المطالع لقطب الدين الرازي، ينظر: السبكي، "طبقات الشافعية الكبرى"، ٣٧١: ٨، برقم ١٢٦٨، طاش كبري زاده، "موسوعة مصطلحات مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم". تحقيق علي دحروج، (ط١، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٨م)، ص: ٩٣٨.

قابلُ صنعةِ الكتابةِ حيوانٌ، وقد أشار إلى هذا شيخ مشايخنا الإمام اليوسي(١)، حيث قال – في حاشيته لما أورد قول الشيخ زكريا(٢)–: "إنه يدل بالمطابقة، وأنه في قوة قضايا"، فقال: إن أراد أنه يستلزمها، فهو يستلزم الأفراد الدالة عليها تلك القضايا؛ لأنه(٣) مستلزم لذلك الشيء، فأين المطابقة " انتهى.

فسَلَّم دلالة الاستلزام على ذلك الوجه، وأَنْكَر المطابقة، وإن اعتبرت دلالة العام في المفرد فلا يخفى عليك فهمه ما قررناه في دلالة المركب.

فإن قلت: لم عَدَلْت عن الجادَّة وموقع الاختيار من كونه دلالة تضمن أو مطابقة؟

قلت: أمَّا أولاً: فلأنهما مبنيان على ملاحظة واعتبار، وليس الاعتبار فيهما بأحق من ذلك الاعتبار، وكونه شيئًا لم يقل شِكَاةٌ ظاهرٌ عنك عَارُها عند النُّظَار

(١) اليوسي هو: الإمام الحسن بن مسعود اليوسي، شيخ مشايخ المغرب على الإطلاق في زمانه، له مؤلفات حسان، منها: زهر الأكم في الأمثال والحكم، وحاشية على مختصر السنوسي، وشرف العام والخاص في كلمة الإخلاص، والكوكب الساطع في شرح جمع الجوامع –ولم يتمه–، توفي سنة ١١١١هـ، ينظر في ترجمته: مخلوف، "شجرة النور الزكية"، ٤٧٤: ١.

(٢) الشيخ زكريا هو: أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري المصري الشافعي، ولد سنة ٨٢٣هـ، من مؤلفاته: تحفة الباري على صحيح البخاري، غاية الوصول في أصول الفقه، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، توفي سنة ٩٢٦هـ، ينظر في ترجمته: نجم الدين محمد الغزي، "الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة". تحقيق خليل المنصور، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ)، ١٩٨: ١، الزركلي، "الأعلام"، ٤٦: ٣، ينظر كلام الشيخ زكريا في: "غاية الوصول في شرح لب الأصول"، (بدون طبعة، القاهرة: دار الكتب العربية الكبرى، بدون تاريخ)، ص: ٧٥.

(٣) في الأصل (لأن)، وما أثبتناه أقرب للصواب، والله أعلم.

[٤/ب] وأما ثانياً: فإن الاعتبار فيهما مشكل، وينبغي أن أقدِّم قبل توجيه الإشكال كلام من ارتضى واحدًا منهما؛ لنقف على جَلِيَّة الحال، ولك الحكم من بعد في التصحيح والإبطال، أما التضمن فقد قال العلامة أبو حفص القِلْشاني(١): "هي دلالة تضمن، وقولهم في التضمن هي الدلالة على الجزء، نقول وكذا على الجزئي، وأيضًا فإن أفراد العام جزيئيات، باعتبار كون العام يدل على كل فردٍ فرد، وأجزاء باعتبار ما صدق عليه العام، فصح أنه دلالة اللفظ على جزء المعنى، والشيء الواحد قد يكون له اعتبارات ويحكم عليه بحسبها" انتهى.

لكن قال الإمام اليوسي: "إنما أشكل جواب هذا السؤال من حيث أنَّا نريد أن نجعل العام من حيث هو عام كليةٌ يُسْتَدَل به على كل فرد؛ إذ على ذلك عَمَلُ الأئمة قديمًا وحديثًا، من غير نكير، ولولا ذلك لأجبنا بأنه دالٌ بالتضمن على كل فرد، فإن قلت: ليست له أجزاء إذ ليس بكل، قلنا: الذي ليس بكل هو اللفظ من حيث إنه اسمُ جنسٍ غيرُ معتبرٍ فيه العموم؛ لصدقه حينئذ على كل فرد، أما حيث اعتبر عامًا، فقد صار مطلقًا على تلك الأفراد كلها عند اجتماعها، فتكون جزءً له، إذ لا يصدق على واحد بخصوصه على تلك الحيثية، فالإنسان مثلًا إن اعتبرنا فيه مطلق المعنى، فهو صادق على زيد بخصوصه؛ لأنه حيوان ناطق، وإن اعتبر فيه جميع الأفراد فلا يصدق عليه بخصوصه، إذ ليس جميعها بل بعضها، وهذا الاعتبار في الرجال، والمشركين، والعبيد، أحرى" انتهى.

قلت: وفيه بحثٌ من وجوه:

---

(١) أبو حفص القِلْشاني هو: عمر بن محمد بن عبد الله القِلْشاني الباجي، تولى قضاء الحاضرة، وخطابة الجامع الزيتونة، والفتوى به بعد صلاة الجمعة، من مؤلفاته: شرح الطوالع، وشرح على ابن الحاجب، توفي سنة ٨٤٧هـ، ينظر في ترجمته: مخلوف، "شجرة النور الزكية"، ٣٥٤: ١، كحالة، "معجم المؤلفين"، ٣١٢: ٧.

الأول: أنَّ فهمَ الجزءِ من اللفظ في دلالة التضمن سابقٌ[١] على فهم الكل، وليس فهمُ الفردِ من العام سابقًا على فهم الكلية.

قال السيد[٢] عند قول شرح المطالع: "ما لم يُفهم الجزء من اللفظ، أو لا يمتنع فهم الكل" ما نصه: "ولأن فهم الجزء مطلقًا سابقٌ" [٥/أ] على فهم الكل مطلقًا، كذلك فهم الجزء من اللفظ وهو التضمن، مقدمٌ على فهم الكل منه وهو المطابقة"[٣] انتهى.

الثاني: أن التضمن إنما يكون في المعنى المركب الذي وضع اللفظ بإزائه من حيث خصوصه، وفهم ذلك المعنى بعينه، وعلم وضع اللفظ له، وبقي مرتسماً عند النفس، فإذا أطلق اللفظ تذكر ذلك المعنى بعينه، وحينئذ فلا شك أن تذكره مشتمل على تذكر جزئه إجمالاً؛ لا في معنىً مركبٍ وضع اللفظ بإزاء وجهٍ من وجوهه، وتذكر ذلك الوجه عند إطلاقه بلا تذكر شيء من أجزاء المركب؛ لأن المعنى الموضوع له على هذا التقدير هو ذلك الوجه، لا المعنى المركب، قاله السيد.

ولا شك أن العام لم يوضع للأفراد من حيث تركيبِها بخصوصه، فاعتبار التركيب فيها اعتبارٌ لأمر زائد على الموضوع له، وليس بلازم التعقل من الكلية؛ لأن

---

(١) في المخطوط (سابقا)، والصواب ما أثبتناه.

(٢) السيد هو: أبو الحسن علي بن محمد الحسيني المعروف بالشريف الجرجاني، وبالسيد، حنفي، فيلسوف، ومن أذكياء بني آدم، بارع في النظر والبحث والجدل، من مؤلفاته: حاشية على شرح عضد الدين الإيجي على مختصر ابن الحاجب، توفي سنة ٨١٦هـ، ينظر في ترجمته: محمد بن عبد الحي اللكنوي، "الفوائد البهية في تراجم الحنفية"، (ط١، القاهرة: مطبعة دار السعادة، ١٣٢٤هـ)، ص: ١٢٥، الزركلي، "الأعلام"، ٧: ٥.

(٣) عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، "شرح مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب". تحقيق محمد حسن محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٤٥٩: ١.

المعتبر في العام الأفراد ولو فرضًا؛ ليدخل ما لم يتحقق معناه في الخارج، وما لا يمكن تحققه فيه، وما انحصر معناه فيه في بعض الأفراد، كالشمس والقمر، والمفروضُ غير منحصرٍ، فلا يلزم تعقُّلُ مجموعيَّتِه كُلَّ حين، ولو إجمالاً.

الثالث: أن مجموع الأفراد على ذلك التقدير ليس مدلول اللفظ، بل لازمه، إذ لم يوضع لها اللفظ من حيث المجموع، فتكون دلالة اللفظ على الجزء بذلك الاعتبار دلالة اللفظ على جزء لازمه، وليس من دلالة التضمن في شيء، وإلى بعض هذه الوجوه أشار الإمام اليوسي بقوله في صدر كلامه، ولولا ذلك لأجبنا بأنه دالٌ بالنص، هذا إن كان العام مفرداً، وأما إن كان جمعاً، فإن كان الاستغراق لآحاد الجمع، وبطلت الجمعية، ففيه من البحث ما سبق، وإن كان الاستغراق للمجموع، ولم تبطل جمعيته، فدلالته على الواحد من الجمع دلالة تضمن، وليس فرداً من العام، وإنما هو جزءُ فردِه، وأمَّا المطابقة فقد أجاب بها الأصفهاني شارحُ المحصول(١) معاصر القرافي، وعليه أُورِدَ الاعتراض، فقال [٦/ب]: "في قوة قضايا"، ورُدَّ: "بأنه لا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء أن يدل دلالته، ولا من كونه في قوة الجميع مطابقةً أن يدل على الواحدة مطابقة كذلك".

فإن قيل: "نمنع كون التضمن دلالة اللفظ على جزء معناه فقط، بل وكذا على جزئيته، ونمنع كون المطابقة دلالة اللفظ على تمام معناه فقط، بل وكذا على ما في قوته، أو نقول دلالة ما في قوته كدلالته؛ لأن المعترض مستدل، والمجيب يكفيه مجرد المنع".

قلنا: هذا تسليمٌ للأفراد، والتزام للعدول عن التفسير المصطلح عليه في الدلالات إلى تعريف آخر، ومثل هذا الاحتمال لا يكفي في تحقيق الجواب، ولا يُعَدُّ

(١) ينظر: محمد بن محمود الأصفهاني، "الكاشف عن المحصول في علم الأصول". تحقيق عادل أحمد وعلي محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ١: ٢ وما بعدها.

فَصْلُ خطابٍ، فلذلك قلنا: إن دلالة الالتزام أبيِّنُها اعتباراً، وأحسنُها اختياراً، وأوضحُها مسلكاً ومناراً، يزيدك وجهه حسناً إذا ما زدته نظراً[١]واختباراً، وأما من قال كالمحقق الدواني[٢]، ولم يَعُدّ غيره خلافاً، بل جعل هذا تحقيقاً للقول السابق، ويمكن أن يؤول به كلام الجلال المحلي[٣] وهو أن الحكم في الكلية على الطبيعة، من حيث أنها تصلح للانطباق على الجزئيات، لا على أن يكون هذا الوصف قيداً له، بل على فرع يصلح للانطباق.

قال: وليس الحكم على الفرد إلا بالعَرَض[٤]، بمعنى أن الحكم [وقع على شيء

---

(١) من قوله: يزيدك وجهه حسناً إذا ما زدته نظراً، اقتباسٌ من بيت شعرٍ للشاعر العباسي المشهور أبي نوَّاس، وقيل للشاعر العباسي العباس بن الأحنف، ينظر: الحسن بن عبد الله العسكري، "ديوان المعاني"، (بدون طبعة، بيروت: دار الجيل، بدون تاريخ)، ٢٣١: ١، محمد بن أيدر المستعصمي، "الدر الفريد وبيت القصيد". تحقيق كامل الجبوري، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٣٦هـ)، ٣٤٨: ١١، رقم البيت: ١٧٥٣٢.

(٢) المحقق الدواني هو: جلال الدين محمد بن أسعد الدواني، الإمام، العلامة، المحقق، الشافعي، القاضي، صاحب التصنيف الكثيرة منها: شرح هياكل النور في الحكمة، الأربعون السلطانية في الأحكام الربانية، شرح التهذيب للتفتازاني في المنطق، توفي سنة ٩١٨هـ، وقيل ٩٢٨هـ، ينظر في ترجمته: محمد بن علي الشوكاني، "البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع"، (بدون طبعة، بيروت: دار المعرفة، بدون تاريخ)، ١٢٩: ٢، كحالة، "معجم المؤلفين"، ٤٨: ٩.

(٣) لم أجد كلام الجلال المحلي هذا فيما بين يدي من كتبه.

(٤) هو الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى محل يقوم به، وهو خلاف الجوهر، ينظر: الشريف علي بن محمد الجرجاني، "التعريفات"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ)، ص١٤٨.

يتعدى منه ذلك الحكم][(١)] إلى الفرد، وينطبق عليه الأمر الكلي الحاصل في النفس على وجه يصلح آلة للتطبيق على الجزيئات، ثم قال عند قول التهذيب[(٢)]: "إنْ بَيَّنَ كمية الأفرادِ كُلاً، أو بعضًا فمحصورة" ما نصه: "الذي بَيَّنَ حقيقةً هو مصاحبةُ الحكمِ للطبيعة في جميع موارد الحقيقة، أو بعضها، وتلك الموارد الأفراد ننسب التبيين إليها بالعَرَض" انتهى.

وهو أيضاً قول شرح المطالع أن الحكم في الكلية على الجزيئات بالنسبة إلى الذات التي تصدق عليها، ومثله كلام أهل المعاني، حيث حكموا أن لام الاستغراق من فروع لام الحقيقة، فيكون دلالة العام على فردٍ بالمطابقة، وبيانه أن إنسانٌ مثلاً موضوعٌ للحقيقة [٧/أ] لا بقيد حضورها في الذهن، واستعمالها في فردٍ من حيث اشتمالها على المعنى، ومطابقتها إياه مع إلغاء الخصوصية، فإذا لم تقترن بالسُّوَر[(٣)] كانت الحقيقة مطلقة في فرد ما، فإذا اقترنت بالسُّوَر لم يخرج لفظ إنسان عما وضع له، وإنما بين السُّوَر كمية الأفراد التي اعتُبِر مطابِقةً للحقيقة لكل واحدٍ واحد منها،

---

(١) هذ الجملة كتبت في حاشية الصفحة اليمنى، وأشير إليها بإشارة (نقطة عريضة داخل السطر، بعد كلمة: الحكم) تدل على أن موضعها هنا كما وضعتها.

(٢) قول التهذيب، يقصد به: قول صاحب التهذيب، وهو التفتازاني، وقد شرحه المحقق الدواني، كما ذكرت في ترجمته.

(٣) السور في الاصطلاح: هو اللفظ الدال على الإحاطة بجميع الأفراد أو بعضها إيجاباً أو سلباً، وأقسامه أربعة: سور كلي إيجابي، نحو: كل، وعامة، وسور كلي سلبي، نحو: لا شيء، ولا واحد، وسور جزئي إيجابي، نحو: بعض، وسور جزئي سلبي، نحو: بعض ليس، وليس بعض، ينظر: محمد الأمين الشنقيطي، "آداب البحث والمناظر". تحقيق سعود العريفي، (ط٣، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٣٣هـ)، ص٨١، الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام"، ١٢٠: ٤.

فهو اعتبارٌ للحقيقة في متعدد، فليس مدلولُ إنسانٍ إلا حقيقةً مطابِقَةً لكل واحدٍ واحد، فإذاً دلالةُ العام على فردٍ مطابِقَةٌ، وإلى هذا يشير جواب ابن هارون(١) في شرح ابن الحاجب.

فإن قلت: لو كانت دلالته على الفرد الواحد بالمطابقة، لكان ذلك الفرد عامًا، إذ المدلول على طِبْقِ الدَّال، مع أنه ليس بعام.

قلت: قد بينا لك أن إنسان لو(٢) يوضع للعموم، وإنما استفيد العموم من الصور المبيّن لمقدار ما اعتُبِر صِدْقُ إنسانٍ عليه، كطابَعٍ طُبِعَت به على قابلٍ، فتعدد المطبوع، مع أنه مطابق لكل واحد منه، ويشهد لهذا صدقُ الكليةِ الخارجيةِ المنحصرةِ في الخارج في الفرد، كقولنا: كُلُّ شمسٍ كوكبٌ نهاريٌ، ويصح اعتبارُ دلالةِ الالتزام هنا، كذلك إذا فُهم من العام الفرد بقيد الفردية كما سبق، والفرق بين هذا القول حيث جوزنا فيه الدلالتين دون الذي قبله، أن مسمى العام هنا الحقيقة، فإذا فُهِم الفرد دون الذي قبله فيها، من حيث ملاحظة الحقيقة فيها، كما كان قبل دخول صيغة العموم، وملاحظة، فهو حقيقة، وإن لوحظ الفرد بعارضِ صيغةِ العمومِ، وملاحظةِ الفرديةِ، كان التزاماً، بخلاف القول السابق، فليس هناك ملاحظةً حقيقةً أصلاً، وإنما هي أفرادٌ بيَّنَتْ صيغةُ العمومِ كُلِّيَتَها، فلزم فيها الاعتبار الثاني، وهو الالتزام، ويقرب مما قاله الدواني ما حققه الإمام القرافي في بعض كتبه أن: "صيغة العموم موضوعه للقدر

(١) ابن هارون هو: أبو عبد الله محمد بن هارون الكناني التونسي، وصفه ابن عرفة ببلوغ درجة الاجتهاد المذهبي، له تآليف منها: شرح مختصر ابن الحاجب الأصلي ومختصره الفرعي، وشرح الحاصل، توفي سنة ٧٥٠هـ، ينظر في ترجمته: مخلوف، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية"، ٣٠٢: ١، أحمد بابا التنبكتي، "نيل الابتهاج بتطريز الديباج". (ط٢، ليبيا: دار الكاتب، ٢٠٠٠م)، ص٤٠٧.

(٢) هكذا في المخطوط، ولعل الصواب: لم يوضع للعموم.

[٨/ب] المشترك، مع قيد تتبعه لحكمه في جميع موارده"، قال: "فخرج بالقدر المشترك الأعلام كزيد وعمرو؛ لأن ألفاظها موضوعةٌ بإزاء أمورٍ جزئيةٍ لا كلية، وخرج المطلق"(١) انتهى.

وإنما قلنا: يقرب؛ لأن قوله: "مع قيد تتبع الحكم في إفراده"، يحتمل أن يكون قيداً مقارناً لمسمى العام، مبيناً له، خارجاً عنه، وهو قول الدواني السابق، ويحتمل أن يكون داخلاً في مسمى العام، وهذا يعد قولاً ثالثاً في مسمى العام، وهو يناسب قول من يقول: إن العام في الجمع المعرف مجموعُ الاسم وحرف التعريف، كما نقله في التلويح(٢)، ولا شك أن الإنسان في قولنا مثلاً: كل إنسان حيوان، لكل، لا لما أضيفت إليه، إلا أنه لما كان معنى: (كل) بحسب ما أضيفت إليه، تَقَدَّرَ العمومُ فيما بعدها، وهكذا سائر صيغ العموم، نحو الموصول في قولك: الذي جاءك فأكرمه، فإنه في معنى: كل من جاءك، وهو عينُ قيدِ تتبعِ الأفراد، فهو داخلٌ في مسمى العام، وعليه فَفَهْمُ الفردِ مع العام الالتزام قطعاً كما لا يخفى.

هذا مبلغُ علمي القاصر، وجُهْدُ مقلٍ جادَ بالحاضر، ممزوجُ الرواية بالدراية، على وجهٍ يستحسنُه الماهرُ، معتمدًا إرشاد الأئمة الأكابر، وقد أثبت لك الخبر بنصه، وهديتك إلى أن هذا الجوهر النفيس من كيسٍ مُحكَمٍ خُوْصُهُ، ولولاه ما كان لفلان أن يركض في مجال فَحْصِه، فإن التوثب على مراتب الفحولِ صعبُ المرتقى، وبَكِّيْرٌ أن نُضَاد العنقاء، على أنني استغفر الله راجياً تجاوزه فيما تعديت من طوري، وإن كنت لم

(١) أحمد بن إدريس القرافي، "العقد المنظوم في الخصوص والعموم". تحقيق أحمد الختم، (ط١، مصر: دار الكتبي، ١٤٢٠هـ)، ١٦٤: ١، وينظر: القرافي، "نفائس الأصول في شرح المحصول"، ١٧٢٩: ٤-١٧٣٠.

(٢) ينظر: مسعود بن عمر التفتازاني، "التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه"، (ط١، القاهرة: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر، ١٣٧٧هـ)، ٩١: ١.

أقصد بذلك كله سوى عَرْضَ ما عندي على نَظَرِ الغير؛ لتحقيق حقٍ، أو لإبطال باطلٍ، وذا شأن أهل العلم في غير ما عصر.

ومن ذا الذي تُرْضَى سجاياه كُلُّها وإن كان حاشا إلا صفياً فائقَ القَدْر(١)

انتهى، والحمد لله حق حمده، والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ نبيهِ وعبدِه،وعلى آله، وصحبه، والتابعين بإحسانٍ من بعده، آمين.

(١) أصل البيت في ديوان علي بن الجهم:

ومن الذي تُرْضى سجاياه كُلُّها كفى بالمرء نبلاً أن تُعَدَّ معايبُه

وقد استشهد المؤلف بشطره الأول، وأما عجزه فلم أعثر على من قاله بهذا اللفظ، ولعله خطأ من الناسخ. ينظر: خليل مردم بك، "ديوان علي بن الجهم"، (ط٢، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٠هـ)، ص: ١١٨.

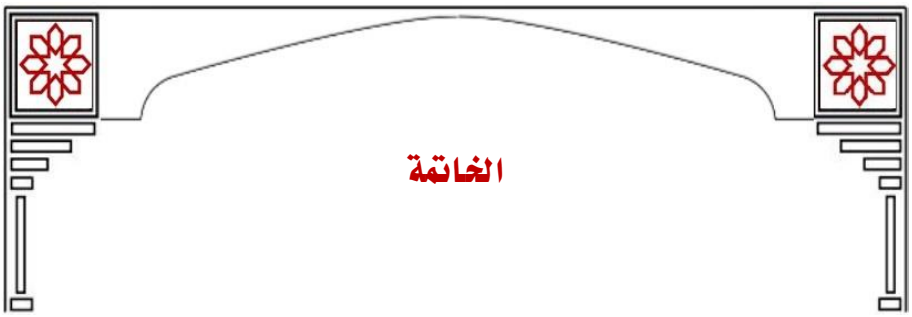

الخاتمة

أحمده ﷻ وأشكره على ما مَنَّ به عليَّ من إنجاز هذا العمل، وعلى توفيقه وتيسيره في إخراج هذا المخطوط لطلاب العلم، وسأسجل في هذه الخاتمة أهم النتائج التي ظهرت لي من خلال هذا البحث، وهي على النحو التالي:

١-أهمية مخطوطات، وتراث علماء الإسلام؛ كونها من الكنوز الدفينة، والميراث العلمي المفقود، الذي يحوي فوائد علمية يحتاجها طلاب العلم.

٢-حرص العلماء على مَرِّ الأزمنة بتحرير مسائل علم أصول الفقه، ومناقشة مسائله الدقيقة بما يعود بالفوائد الجليلة على طلاب هذا العلم.

٣-سعة علم الشيخ العلامة البليدي، ودقة مناقشته لمسألة: دلالة العام على بعض أفراده، وعرض رأيه في المسألة بكل تمكُّنٍ، وأدبٍ، واحترامٍ لمن ناقش أقوالهم في هذه المسألة، كالقرافي، والأصفهاني، والجلال المحلي.

٤-يرى البليدي أن دلالة العام على بعض أفراده أنها من دلالة: الالتزام؛ لأنها كما قال: "أبينها اعتباراً، وأحسنها اختياراً، وأوضحها مسلكاً ومناراً".

٥-تواضع العالم يزيده محبةً، وقبولاً عند طلاب العلم، يظهر ذلك من خلال كلام البليدي في نهاية عرض المسألة ومناقشتها، وأنه إنما يرى هذا الرأي دون تعصب، بل يطرحه للنقاش والحوار، وهدفه منه بيان الحق، والراجح عنده.

ثم أوصي طلاب العلم والباحثين بأمرين:

أولهما: بمزيدِ عنايةٍ بمخطوطات علماء الإسلام عامة، وأصول الفقه خاصة، وذلك بالتنقيب عنها، والبحث في شتى المكتبات، وخزائن الكتب المحلية، والإقليمية، والعالمية، والصبر على ذلك؛ خدمة للعلم، ونشراً له، وبِرَّاً بعلماء الإسلام، الذين

خدموا العلم، وساهموا في ذلك بتأليف المخطوطات الكثيرة، والنادرة.

وثانيهما: دراسة أثر الاختلاف في دلالة العام على أفراده بين المطابقة والالتزام، فهو بحث في ظني أنه لم يتعرض إليه بعد.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

الآمدي، علي بن محمد، "الإحكام في أصول الأحكام"، (ط٢، دمشق- بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ).

الأزهري، محمد بن أحمد، "تهذيب اللغة". تحقيق محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).

إسماعيل، إسماعيل محمد الأنور محمد، "رسالة اللآلي في تحقيق الجامع الخيالي"، *مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور*، العدد ٣، المجلد ٦ (٢٠١٨م): ١٦٣-٤١٥.

الأصفهاني، محمد بن محمود، "الكاشف عن المحصول في علم الأصول". تحقيق عادل أحمد، وعلي محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).

ابن جُزَي، محمد بن أحمد، "تقريب الوصول إلى علم الأصول". تحقيق محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، (ط٢، بدون دار طبع، بدون تاريخ).

ابن فرحون، إبراهيم بن علي، "الديباج المذْهب في معرفة أعيان المذْهب". تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، (بدون طبعة، القاهرة: دار التراث، بدون تاريخ).

البرماوي، إلياس بن أحمد حسين، "إمتاع الفضلاء بتراجم القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري"، (ط١، المدينة المنورة: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ).

البيطار، عبد الرزاق بن حسن، "حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر". تحقيق محمد بهجة العطار، (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٤١٣هـ).

البابانى البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين، "إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون". تحقيق محمد شرف الدين، ورفعت الكليسي، (بدون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ).

بلوط، علي الرضا قره، وبلوط، أحمد طوران قره، " معجم تاريخ التراث الإسلامي

في مكتبات العالم -المخطوطات والمطبوعات-، (ط١، تركيا، قيصري: دار العقبة، ١٤٢٢هـ).

بك، خليل مردم، "ديوان علي بن الجهم"، (ط٢، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٠هـ).

التفتازاني، مسعود بن عمر، "التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه"، (ط١، القاهرة: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر، ١٣٧٧هـ).

التنبكتي، أحمد بابا، "نيل الابتهاج بتطريز الديباج"، (ط٢، ليبيا: دار الكاتب، ٢٠٠٠م).

الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن، "تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار"، (بدون طبعة، بيروت: دار الجيل، بدون تاريخ).

جريدة الشعب الجزائرية، الصادرة بتاريخ ١٩١٦/٤/٢٠م.

الحنبلي، عبد الحي بن أحمد، المشهور بابن العماد، "شذرات الذهب في أخبار من ذهب". تحقيق محمود الأرناؤوط، (ط١، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ).

الرازي، محمد بن أبي بكر، "مختار الصحاح". تحقيق يوسف الشيخ، (ط٥، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ).

زاده، طاش كبري، "موسوعة مصطلحات مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم". تحقيق علي دحروج، (ط١، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٨م).

الزركلي، خير الدين، "الأعلام"، (ط١٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م).

سانو، قطب مصطفى، "معجم مصطلحات أصول الفقه"، (ط١، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٢م).

السبكي، عبد الوهاب بن علي، "طبقات الشافعية الكبرى". تحقيق محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، (ط٢، بيروت: مطبعة هجر، ١٤١٣هـ).

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، "حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية،

١٣٨٧هـ).

شهبة، ابن قاضي، "طبقات الشافعية". تحقيق الحافظ عبد العليم خان، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ).

الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، "المِلَل والنّحَل"، (بدون طبعة، دمشق: مؤسسة الحلبي، بدون تاريخ).

الشوكاني، محمد بن علي، "البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع"، (بدون طبعة، بيروت: دار المعرفة، بدون تاريخ).

الشيرازي، إبراهيم بن علي، "اللمع في أصول الفقه"، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م).

العسكري، الحسن بن عبد الله، "ديوان المعاني"، (بدون طبعة، بيروت: دار الجيل، بدون تاريخ).

العطار، حسن بن محمد، "حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على مع الجوامع"، (بدون طبعة، بيروت: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ).

العفيفي، عبد الحكيم، "موسوعة ١٠٠٠ مدينة إسلامية"، (ط١، بيروت: مطبعة أوراق شرقية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ).

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، "القاموس المحيط". تحقق مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، (ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ).

الفيومي، أحمد بن محمد، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، (بدون طبعة، بيروت: المكتبة العلمية، بدون تاريخ).

القرافي، أحمد بن إدريس، "شرح تنقيح الفصول". تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، (ط١، القاهرة: دار عطوة للطباعة، ١٤١٤هـ).

القرافي، أحمد بن إدريس، "نفائس الأصول في شرح المحصول". تحقيق عادل أحمد، وعلي محمد، (ط١، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٦هـ).

الكتاني، محمد عبد الحي الحسني، "فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم

والمشيخات والمسلسلات". تحقيق إحسان عباس، (ط٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٢م).

كحالة، عمر رضا، "معجم المؤلفين"، (بدون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٣هـ).

اللكنوي، محمد بن عبد الحي، "الفوائد البهية في تراجم الحنفية"، (ط١، القاهرة: مطبعة دار السعادة، ١٣٢٤هـ).

مخلوف، محمد بن محمد، "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

المرادي، محمد خليل، "سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر"، (ط٣، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٨هـ).

المستعصي، محمد بن أيدر، "الدر الفريد وبيت القصيد"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٣٦هـ).

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بتونس، "موسوعة أعلام العلماء والأدباء العرب والمسلمين"، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤٢٥هـ).

موقع ويكيبيديا (عربي): http: //ar. wikipedia. org.

موقع معرفة: www. marefa. org

هارون، عبد السلام محمد، "تحقيق النصوص ونشرها"، (ط٧، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ).

الهلال، نورة بنت علي، "رسالة الند والنشر على الأسئلة العشر المتعلقة بعلم القراءات"، *حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق*، العدد ٧، (٢٠١٧م): ٣٢٢٩-٣٢٨٩.

bibliography

al-Āmidī, ʻAlī ibn Muḥammad, "al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām" , (ṭ2, dmshq-Bayrūt: al-Maktab al-Islāmī, 1402h).

al-Azharī, Muḥammad ibn Aḥmad, "Tahdhīb al-lughah". taḥqīq Muḥammad ʻAwaḍ Murʻib, (Ṭ1, Bayrūt: Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī, 2001M).

ʼSmāʻyl, Ismāʻīl Muḥammad al-Anwar Muḥammad, "Risālat al-laʼālī fī taḥqīq al-Jāmiʻ al-Khayālī" , Majallat Kullīyat al-Dirāsāt al-Islāmīyah wa-al-ʻArabīyah lil-Banāt bi-Damanhūr, al-ʻadad 3, al-mujallad 6 (2018m): 163-415.

Āl'ṣfhāny, Muḥammad ibn Maḥmūd, "al-Kāshif ʻan al-Maḥṣūl fī ʻilm al-uṣūl". taḥqīq ʻĀdil Aḥmad, wa-ʻAlī Muḥammad, (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1419h).

Ābn juzay, Muḥammad ibn Aḥmad, "Taqrīb al-wuṣūl ilá ʻilm al-uṣūl". taḥqīq Muḥammad al-Mukhtār ibn Muḥammad al-Amīn al-Shinqīṭī, (ṭ2, bi-dūn Dār Ṭubiʻa, bi-dūn Tārīkh).

Ābn Farḥūn, Ibrāhīm ibn ʻAlī, "al-Dībāj almudhhb fī maʻrifat aʻyān almadhhb". taḥqīq Muḥammad al-Aḥmadī Abū al-Nūr, (bi-dūn Ṭabʻah, al-Qāhirah: Dār al-Turāth, bi-dūn Tārīkh).

Ālbrmāwy, Ilyās ibn Aḥmad Ḥusayn, "Imtāʻ al-fuḍalāʼ bi-tarājim al-qurrāʼ fīmā baʻda al-qarn al-thāmin al-Hijrī" , (Ṭ1, al-Madīnah al-Munawwarah: Dār al-nadwah al-ʻĀlamīyah lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ, 1421h).

Ālbyṭār, ʻAbd al-Razzāq ibn Ḥasan, "Ḥilyat al-bashar fī Tārīkh al-qarn al-thālith ʻashar". taḥqīq Muḥammad Bahjat al-ʻAṭṭār, (ṭ2, Bayrūt: Dār Ṣādir, 1413h).

Ālbābāny al-Baghdādī, Ismāʻīl ibn Muḥammad Amīn, "Īḍāḥ al-maknūn fī al-Dhayl ʻalá Kashf al-ẓunūn". taḥqīq Muḥammad Sharaf al-Dīn, wa-Rifʻat al-Kilīsī, (bi-dūn Ṭabʻah, Bayrūt: Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī, bi-dūn Tārīkh).

Blwṭ, ʻAlī al-Riḍā Qarah, wblwṭ, Aḥmad ṭwrān Qarah, "

Mu‘jam Tārīkh al-Turāth al-Islāmī fī maktabāt al-‘ālam-ālmkhṭwṭāt wālmṭbw‘āt-, (Ṭ1, Turkiyā, Qayṣarī: Dār al-‘Aqabah, 1422H).

Bik, Khalīl Mardam, "Dīwān ‘Alī ibn al-Jahm" , (ṭ2, Bayrūt: Dār al-Āfāq al-Jadīdah, 1400h).

Āltftāzāny, Mas‘ūd ibn ‘Umar, "al-Talwīḥ ‘alá al-Tawḍīḥ li-matn al-Tanqīḥ fī uṣūl al-fiqh" , (Ṭ1, al-Qāhirah: Maṭba‘at Muḥammad ‘Alī Ṣubayḥ wa-Awlāduh bi-al-Azhar, 1377h).

Āltnbkty, Aḥmad Bābā, "Nayl al-ibtihāj bi-taṭrīz al-Dībāj" , (ṭ2, Lībiyā: Dār al-Kātib, 2000M).

Āljbrty, ‘Abd al-Raḥmān ibn Ḥasan, "Tārīkh ‘Ajā’ib al-Āthār fī al-tarājim wa-al-akhbār" , (bi-dūn Ṭab‘ah, Bayrūt: Dār al-Jīl, bi-dūn Tārīkh).

Jrydh al-Sha‘b al-Jazā’irīyah, al-ṣādirah bi-tārīkh 20/4 / 1916m.

Ālḥnbly, ‘Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad, al-mashhūr bi-Ibn al-‘Imād, "Shadharāt al-dhahab fī Akhbār min dhahab". taḥqīq Maḥmūd al-Arnā’ūṭ, (Ṭ1, Bayrūt: Dār Ibn Kathīr, 1406h).

Ālrāzy, Muḥammad ibn Abī Bakr, "Mukhtār al-ṣiḥāḥ". taḥqīq Yūsuf al-Shaykh, (ṭ5, Bayrūt: al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, 1420h).

Zādh, Ṭāsh kubrá, "Mawsū‘at muṣṭalaḥāt Miftāḥ al-Sa‘ādah wa-miṣbāḥ al-siyādah fī mawḍū‘āt al-‘Ulūm". taḥqīq ‘Alī Daḥrūj, (Ṭ1, Bayrūt: Maktabat Lubnān, 1998M).

Ālzrkly, Khayr al-Dīn, "al-A‘lām" , (ṭ15, Bayrūt: Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, 2002M).

Sānw, Quṭb Muṣṭafá, "Mu‘jam muṣṭalaḥāt uṣūl al-fiqh" , (Ṭ1, Dimashq: Dār al-Fikr, 2002M).

Ālsbky, ‘Abd al-Wahhāb ibn ‘Alī, "Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah al-Kubrá". taḥqīq Maḥmūd al-Ṭanāḥī, wa-‘Abd al-Fattāḥ al-Ḥulw, (ṭ2, Bayrūt: Maṭba‘at Hajar, 1413h).

Ālsywṭy, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, "Ḥasan al-muḥāḍarah fī Tārīkh Miṣr wa-al-Qāhirah". taḥqīq Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, (Ṭ1, al-Qāhirah: Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah, 1387h).

Shhbh, Ibn Qāḍī, "Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah". taḥqīq al-Ḥāfiẓ

ʻAbd al-ʻAlīm Khān, (Ṭ1, Bayrūt: ʻĀlam al-Kutub, 1407h).

Ālshhrstāny, Muḥammad ibn ʻAbd al-Karīm, "almilal wālnnḥal" , (bi-dūn Ṭabʻah, Dimashq: Muʼassasat al-Ḥalabī, bi-dūn Tārīkh).

Ālshwkāny, Muḥammad ibn ʻAlī, "al-Badr al-ṭāliʻ bi-maḥāsin min baʻda al-qarn al-sābiʻ" , (bi-dūn Ṭabʻah, Bayrūt: Dār al-Maʻrifah, bi-dūn Tārīkh).

Ālshyrāzy, Ibrāhīm ibn ʻAlī, "al-Lumaʻ fī uṣūl al-fiqh" , (ṭ2, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 2003m).

Āl'skry, al-Ḥasan ibn ʻAbd Allāh, "Dīwān al-maʻānī" , (bi-dūn Ṭabʻah, Bayrūt: Dār al-Jīl, bi-dūn Tārīkh).

Āl'ṭār, Ḥasan ibn Muḥammad, "Ḥāshiyat al-ʻAṭṭār ʻalá sharḥ al-Jalāl al-maḥallī ʻalá maʻa al-jawāmiʻ" , (bi-dūn Ṭabʻah, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, bi-dūn Tārīkh).

Āl'fyfy, ʻAbd al-Ḥakīm, "Mawsūʻat 1000 Madīnat Islāmīyah" , (Ṭ1, Bayrūt: Maṭbaʻat Awrāq sharqīyah lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ, 1421h).

Ālfyrwzʼābādy, Muḥammad ibn Yaʻqūb, "al-Qāmūs al-muḥīṭ". taḥqiq Maktab taḥqīq al-Turāth bi-Muʼassasat al-Risālah, (ṭ8, Bayrūt: Muʼassasat al-Risālah, 1426h).

Ālfywmy, Aḥmad ibn Muḥammad, "al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr" , (bi-dūn Ṭabʻah, Bayrūt: al-Maktabah al-ʻIlmīyah, bi-dūn Tārīkh).

Ālqrāfy, Aḥmad ibn Idrīs, "sharḥ Tanqīḥ al-Fuṣūl". taḥqīq Ṭāhā ʻAbd al-Raʼūf Saʻd, (Ṭ1, al-Qāhirah: Dār ʻAṭwah lil-Ṭibāʻah, 1414h).

Ālqrāfy, Aḥmad ibn Idrīs, "Nafāʼis al-uṣūl fī sharḥ al-Maḥṣūl". taḥqīq ʻĀdil Aḥmad, wa-ʻAlī Muḥammad, (Ṭ1, Makkah al-Mukarramah: Maktabat Nizār Muṣṭafá al-Bāz, 1416h).

Ālktāny, Muḥammad ʻAbd al-Ḥayy al-Ḥasanī, "Fihris al-Fahāris wa-al-athbāt wa-muʻjam al-maʻājim wa-al-mashyakhāt wa-al-musalsalāt". taḥqīq Iḥsān ʻAbbās, (ṭ2, Bayrūt: Dār al-Gharb al-Islāmī, 1982m).

Kḥālh, ʻUmar Riḍā, "Muʻjam al-muʼallifīn" , (bi-dūn Ṭabʻah, Bayrūt: Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī, 1413h).

Āllknwy, Muḥammad ibn ʻAbd al-Ḥayy, "al-Fawāʾid al-bahīyah fī tarājim al-Ḥanafīyah" , (Ṭ1, al-Qāhirah: Maṭbaʻat Dār al-Saʻādah, 1324h).

Mkhlwf, Muḥammad ibn Muḥammad, "Shajarat al-Nūr al-zakīyah fī Ṭabaqāt al-Mālikīyah" , (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1424h).

Ālmrādy, Muḥammad Khalīl, "Silk al-Durar fī aʻyān al-qarn al-Thānī ʻashar" , (ṭ3, Bayrūt: Dār al-Bashāʾir al-Islāmīyah, 1408h).

Ālmstʻṣy, Muḥammad ibn aydr, "al-Durr al-farīd wa-Bayt al-qaṣīd" , (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1436h).

Ālmnẓmh al-ʻArabīyah lil-Tarbiyah wa-al-Thaqāfah wa-al-ʻUlūm bi-Tūnis, "Mawsūʻat Aʻlām al-ʻulamāʾ wa-al-Udabāʾ al-ʻArab wa-al-Muslimīn" , (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Jīl, 1425h).

Mwqʻ Wīkībīdyā (ʻArabī): http: / / ar. wikipedia. org.

Mwqʻ maʻrifat: www. marefa. Org

Hārwn, ʻAbd al-Salām Muḥammad, "taḥqīq al-nuṣūṣ wa-nashrihā" , (ṭ7, al-Qāhirah: Maktabat al-Khānjī, 1418h).

Ālhlāl, Nūrah bint ʻAlī, "Risālat alnd wa-al-Nashr ʻalá al-asʾilah al-ʻashr al-mutaʻalliqah bi-ʻilm al-qirāʾāt" , Ḥawlīyat Kullīyat al-Dirāsāt al-Islāmīyah wa-al-ʻArabīyah lil-Banāt bi-al-Zaqāzīq, al-ʻadad 7, (2017m): 3229-3289.

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The contents

No.	Researches	page
1-	**The Woman Being Proposed to Adorning Herself With Makeup** **- A Jurisprudential Study -** Dr. Ayyob bin Furih bin Saleh Al-Bahlal	11
2-	**Requiring payment of a fine for late payment of debt as a donation to a charity** **- An applied jurisprudential study -** Dr. Muhammad Ben Abdullah Altayyar	87
3-	**The Concealment of Disease and Its Contemporary Developments** **-A Comparative Jurisprudence Study -** Dr. Mahmud Omer Mohamed Ali	147
4-	**The Role of Artificial Intelligence in Providing Crime and Its Prevention** **- A Jurisprudential Study -** Dr. Muhammad ibn Khalīfah ibn Rāshid Al-Madīnī	217
5-	**Electronic savings associations** **- A Jurisprudential Study -** Dr. Yousuf bin Sulaiman bin Hamad Al-ʿAwdah	271
6-	**Editing of the Legal Premises** Prof. Abdullah bin Ali Al-Baariqi	333
7-	**Personalization by the action of the Prophet** **- An Empirical Study -** Prof. Waleed Bin Ali ALHASSIN	415
8-	**A message on the significance of the general on some of its individuals** **Composition:** **The scholar, investigator, Sayyed Muhammad bin Muhammad bin Muhammad al-Hasani al-Maghribi al-Maliki, known as al-Bulaidi (d. 1176 AH)** **-Study and investigation-** Prof. Muslim bin Selmi bin Hajad Al-Mutairi	481
9-	**Economy in the statement ranks diligence** **To Abu Al-Makarim Shams Al-Din Muhammad Bin Muhammad Bin Abi Al-Hassan Bin Muhammad Al-Bakr Al-Siddiqui (d. 994 AH)** **- study and investigation -** Dr. alameen Abdullh mohammed alameen alshanqiti	539
10-	**Jurisprudential "Fiqh" Rules Related to Differences** **- Compilation & Study -** Dr. Nouf bint Abdullah ibn Bijad Al-ʻUtaibi	595

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University University
(Editor-in-Chief)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(Managing Editor)

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. ʿAbdullāh ibn Ibrāhīm al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. ʿAbdullāh bin ʿAbd al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al- Muzaini
Professor of Tafseer and Sciences of Qur‘aan at Islamic University

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Prof. ‘Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ‘Aṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University of Madinah

Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā‘ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Muhammad bin Ahmad Al-Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa‘aat at Islamic University

Dr. Ḥamdān ibn Lāfī al-‘Anazī
Associate Professor of Exegesis and Quranic Sciences at Northern Border University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Publishing Department)

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

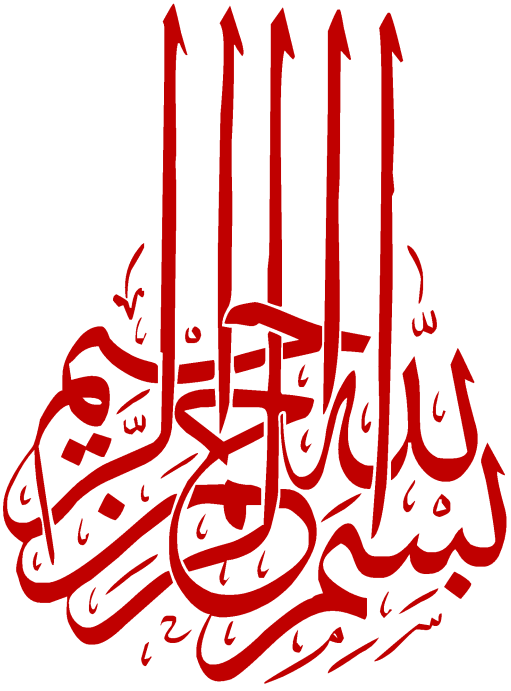
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Lssue (208) - Volume (3) - Year (58) - March 2024

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

JOURNAL OF THE ISLAMIC UNIVERSITY OF SHARIA SCIENCES

A PERIODICAL, PEER-REVIEWED SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (208) - Volume (3) - Year (58) - March 2024